

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة
الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة
دراسة صرفيّة تحليليّة
إعداد
الدكتور/ خالد السيّد عبد العال
كلية الآداب جامعة المنوفية

المقدمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

"الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ" الأعراف/43.
وَالصَّلَاةُ، وَالسَّلَامُ عَلَى أَفْضَلِ الْمُرْسَلِينَ، وَأَعْظَمِ النَّبِيِّينَ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ،
وَصَحَابَتِهِ أَجْمَعِينَ، وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

وَبَعْدُ

فَإِنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ الَّذِي لَا يُجْهَلُ، أَنَّ لِلْفِعْلِ دَوْرًا بَارِزًا فِي الْعَرَبِيَّةِ، ذَلِكَ أَنَّهُ يُعَدُّ رُكْنًا
مُهْمًا مِنْ أَرْكَانِ الْجُمْلَةِ الْفِعْلِيَّةِ خَاصَّةً، فَهُوَ يُعَدُّ أَحَدَ رُكْنَيْ الْإِسْنَادِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ هُوَ
الْمُسْتَدُّ دَائِمًا، وَلِذَلِكَ كَانَ عُمْدَةً فِي الْجُمْلَةِ الْعَرَبِيَّةِ.
وَقَبْلَ تَفْصِيلِ الْقَوْلِ فِي الدِّرَاسَةِ التَّحْلِيلِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ لِلْفِعْلِ، وَدِدْتُ أَنْ أَقَدِّمَ تَعْرِيفًا لَهُ، مِنْ
خِلَالِ مَا قَالَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ.

أَقُولُ: لَقَدْ تَعَدَّدَتِ الْأَقْوَالُ حَوْلَ مَعْنَى "الْفِعْلِ"، وَلَكِنْ سَيَظَلُّ أَرْسَخُهَا جُذُورًا، وَأَقْرُبُهَا إِلَى
الصَّوَابِ، هُوَ تَعْرِيفُ سَبَبِيَّوِيَّهِ، حَيْثُ قَالَ: "وَأَمَّا الْفِعْلُ، فَأَمْتَلَةٌ، أُخِذَتْ مِنْ لَفْظِ أَحْدَاثِ
الْأَسْمَاءِ، وَبُنِيَتْ لِمَا مَضَى، وَلِمَا يَكُونُ، وَلَمْ يَقَعْ، وَمَا هُوَ كَائِنٌ لَمْ يَنْقَطِعْ، فَأَمَّا مَا
مَضَى، فَ (ذَهَبَ، وَسَمِعَ، وَمَكْتُ، وَحَمِدَ)، وَ أَمَّا بِنَاءُ مَا لَمْ يَقَعْ، فَإِنَّهُ قَوْلُكَ أَمْرًا:
إِذْهَبْ، وَأَقْتُلْ، وَاصْرِبْ، وَمُخْبِرًا: يَقْتُلْ، وَيَذْهَبْ، وَيَضْرِبُ، وَيَقْتُلُ، وَيُضْرِبُ، وَكَذَلِكَ

بِنَاءِ مَا لَمْ يَنْقَطِعْ، وَهُوَ كَائِنٌ إِذَا أُخْبِرَتْ، وَالْأَحْدَاثُ - وَهِيَ [الْمَصَادِرُ⁽¹⁾] - نَحْوُ: الضَّرْبِ، وَالْحَمْدِ، وَالْقَتْلِ".⁽²⁾

وَتَعْرِيفُ سَبِيئِيهِ لِلْفِعْلِ، يَتَضَمَّنُ فِيمَا يَتَضَمَّنُهُ، أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الْأَمْرِ قَسِيمًا ثَالِثًا لِلْفِعْلِ، وَهُوَ مَا قَالَ بِهِ الْبَصْرِيُّونَ فِي تَفْسِيمِ الْأَفْعَالِ، كَمَا أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمَصْدَرَ، هُوَ الْأَصْلُ، وَأَنَّ الْفِعْلَ مَاخُودٌ مِنْهُ، هُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْبَصْرِيُّونَ أَيْضًا.⁽³⁾

وَعَرَّفَهُ الرَّجَاجِيُّ بِقَوْلِهِ: "وَالْفِعْلُ: مَا دَلَّ عَلَى حَدَثٍ، وَزَمَانٍ مَاضٍ، أَوْ مُسْتَقْبَلٍ، كَ: قَامَ يَفُومُ، وَقَعَدَ يَفْعُدُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ"⁽⁴⁾.

وَقَالَ مَرَّةً: "فِعْلُ الْحَالِ فِي الْحَقِيقَةِ مُسْتَقْبَلٌ؛ لِأَنَّهُ يَكُونُ أَوَّلًا، فَكُلُّ جُزْءٍ خَرَجَ مِنْهُ إِلَى الْوُجُودِ، صَارَ فِي حَيْزِ الْمُضِيِّ، فَلِهَذَا الْعِلَّةِ، جَاءَ فِعْلُ الْحَالِ بِلَفْظِ الْمُسْتَقْبَلِ، كَقَوْلِكَ: زَيْدٌ يَفُومُ الْآنَ، وَيَفُومُ عَدَا"⁽⁵⁾.

وَحَكَى ابْنُ فَارِسٍ عَنِ الْكِسَائِيِّ: "الْفِعْلُ: مَا دَلَّ عَلَى زَمَانٍ، كَ (خَرَجَ، وَيَخْرُجُ)، قَالَ: "وَالَّذِي تَذَهَبُ إِلَيْهِ، مَا حَكَيْتَاهُ عَنِ الْكِسَائِيِّ: مِنْ أَنَّ: الْفِعْلَ مَا دَلَّ عَلَى زَمَانٍ، كَ (خَرَجَ، وَيَخْرُجُ، دَلَّنَا بِهِمَا عَلَى مَاضٍ، وَمُسْتَقْبَلٍ"⁽⁶⁾، وَهُوَ عِنْدَ الزَّمَخَشَرِيِّ: مَا دَلَّ عَلَى اقْتِرَانِ حَدَثٍ بِزَمَنِ.⁽⁷⁾

- 1- يُنْظَرُ: شَرْحُ كِتَابِ سَبِيئِيهِ، لِأَبِي سَعِيدِ السَّيِّدِ فِي 54/1، تَحْقِيقُ د/ رَمْضَانَ عَبْدِ النَّوَّابِ، وَد. مَحْمُودُ فَهْمِي حِجَازِي، وَد. مُحَمَّدُ هَاشِمِ عَبْدِ الدَّائِمِ، الْهَيْئَةُ الْمَصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، 1986م.
- 2- الْكِتَابُ، لِسَبِيئِيهِ (أَبِي بَشِيرٍ عَمْرُو بْنِ عَثْمَانَ بْنِ قَنْبَرٍ) 12/1، تَحْقِيقُ أ. عَبْدِ السَّلَامِ، مُحَمَّدُ هَارُونَ، مَكْتَبَةُ الْخَانَجِي، الْقَاهِرَةُ، ط/3، 1988م.
- 3- يُنْظَرُ: الْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ بَيْنَ النَّحْوِيِّينَ: الْبَصْرِيِّينَ وَالْكُوفِيِّينَ، لِأَبِي الْبَرَكَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْأَنْبَارِيِّ 235/ وما بعدها، تَحْقِيقُ أ. مُحَمَّدُ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، دَارُ الْفِكْرِ، بَيْرُوتَ.
- 4- الْإِيضَاحُ فِي عِلَلِ النَّحْوِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّجَاجِيِّ 52/ وما بعدها، تَحْقِيقُ د/ مَازِنِ الْمُبَارَكِ، دَارُ النَّفَائِسِ، بَيْرُوتَ، ط/6، 1996م، وَالْجُمْلُ فِي النَّحْوِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّجَاجِيِّ 1، تَحْقِيقُ، د/ عَلِي تَوْفِيقِ الْحَمْدِ، مَوْسَسَةُ الرَّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، ط/5، 1996م.
- 5- الْإِيضَاحُ فِي عِلَلِ النَّحْوِ، لِلرَّجَاجِيِّ 87.
- 6- الصَّاحِبِيُّ، لِأَبِي الْحُسَيْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ 93/ وما بعدها، تَحْقِيقُ أ. السَّيِّدِ أَحْمَدَ صَفْرٍ، دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةُ، 1977م.
- 7- يُنْظَرُ: الْمَفْصَلُ فِي عِلَلِ الْعَرَبِيَّةِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ الزَّمَخَشَرِيِّ 243، بِعِنَايَةِ: النَّعْسَائِيِّ الْحَلَبِيِّ، دَارُ الْجِبَلِ، بَيْرُوتَ، ط/2، وَالْمَفْصَلُ فِي صَنْعَةِ الْإِعْرَابِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمَرَ الزَّمَخَشَرِيِّ 326، تَحْقِيقُ د/ خَالِدِ إِسْمَاعِيلِ حَسَّانَ، مَكْتَبَةُ الْأَدَابِ، الْقَاهِرَةُ، ط/1، 2006م.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوبية

أما ابن هشام، فيعرف الفعل في الإصطلاح، بقوله: "ما دل على معنى في نفسه، مُقْتَرِن، بِأَحَدِ الْأَرْبَعَةِ الثَّلَاثَةِ"⁽⁸⁾، وَقَالَ مَرَّةً - مُحَدِّدًا أَنْوَاعَ الْفِعْلِ -: "أَنْوَاعُ الْفِعْلِ، ثَلَاثَةٌ: مَاضٍ، وَأَمْرٌ، وَمُضَارِعٌ، وَلِكُلِّ مِنْهَا عَلَامَةٌ تَدُلُّ عَلَيْهِ"⁽⁹⁾. فَالْفِعْلُ إِذَنْ - حَدَثٌ، وَرَمَنْ، وَيَنْقَسِمُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَفْسَامٍ: مَاضٍ، وَأَمْرٍ، وَمُضَارِعٍ.

وَالْأَهْمِيَّةُ الْفِعْلُ فِي الْعَرَبِيَّةِ، وَدِدْتُ أَنْ يَكُونَ مَحَوْرًا لِهَذَا الْبَحْثِ، وَقَدْ وَقَفَنِي اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي اخْتِيَارِ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوْبِيَّةِ، مَادَّةً لِلتَّطْبِيقِ؛ لِكَوْنِ الْأَحَادِيثِ النَّوْبِيَّةِ، قِمَّةَ اللُّغَةِ الْفُصْحَى بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمِنْ هُنَا، كَانَ اخْتِيَارِي؛ لِدِرَاسَةِ هَذَا الْمَوْضُوعِ، رَاجِعًا إِلَى جُمْلَةِ أَسْبَابٍ، مِنْهَا:

1. إِنِّي لَمْ أَعْتَزْ - عَلَى حَدِّ عِلْمِي - عَلَى دِرَاسَةِ صَرْفِيَّةٍ لِلْأَفْعَالِ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوْبِيَّةِ، فَأَرَدْتُ تَنَاوُلَهَا؛ لِجِدَّتِهَا.

2. إِنِّي - بَعْدَ اطَّلَاعِي عَلَى الْأَرْبَعِينَ النَّوْبِيَّةِ - وَجَدْتُهَا زَاخِرَةً بِالْأَفْعَالِ الْمُتَنَوِّعَةِ، الْعَنِيَّةِ بِالْفَاظِهَا الْمُعْجَمِيَّةِ، وَبِمُخْتَلَفِ الْأَسَالِبِ التَّعْبِيرِيَّةِ الصَّرْفِيَّةِ، الَّتِي يَجِبُ الْإِعْتِنَاءُ بِهَا؛ لِكَشْفِ أَسْرَارِهَا، وَالَّتِي تَرْتَكِزُ عَلَى الْإِيْجَازِ.

3. أَهْمِيَّةُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، الَّتِي يُمَكِّنُهَا أَنْ تُقَدِّمَ إِسْهَامًا جَدِيدًا فِي مَجَالِ الدِّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ.

4. إِنَّ زُمْرَةً مِنَ الْعُلَمَاءِ، قَامُوا بِشَرْحِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ شَرْحًا وَافِيًا، وَمُفِيدًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أُرِيدَ هَذِهِ الْفَائِدَةَ، بِدِرَاسَةِ أَفْعَالِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ دِرَاسَةً صَرْفِيَّةً وَافِيَةً. وَإِذَا كَانَ الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ (مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ مِنْ قَوْلٍ، أَوْ فِعْلٍ، أَوْ تَقْرِيرٍ، أَوْ صِفَةٍ)⁽¹⁰⁾، فَهُوَ الْمَصْدَرُ الثَّانِي لِلتَّشْرِيحِ الْإِسْلَامِيِّ، وَالْمُبَيِّنِ، وَالْمُفَسِّرِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَلَنْ يَكُونَ غَيْرَ ذَلِكَ فِي مَجَالِ اللُّغَةِ، وَالنَّحْوِ، وَالتَّصْرِيفِ، كَمَا يُعَدُّ مَصْدَرًا مُهِمًّا مِنْ مَصَادِرِ اللُّغَةِ عِنْدَ

8- شَرَحَ شُدُورُ الذَّهَبِ فِي مَعْرِفَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ، لِابْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ/19، تَحْقِيقُ أ. حَنَّاءُ الْفَاخُورِيِّ، دَارُ الْجَيْلِ، بَيْرُوتَ، ط/1، 1988م.

9- السَّابِقُ/ 25، وَيَنْظُرُ: فَتْحُ الْأَفْعَالِ وَحَلُّ الْإِشْكَالِ بِشَرْحِ لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ، لِلشَّيْخِ كَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، الْمَعْرُوفِ بِبِحْرَقٍ/ 27 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ د/ مُصْطَفَى النَّحَّاسِ، الْكُوَيْتِ، 1993م.

10- يَنْظُرُ: الْكَلِمَاتِ، لِأَبِي الْبَقَاءِ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى الْحُسَيْنِيِّ الْكُفَوِيِّ/370، تَحْقِيقُ، د/ عَدْنَانُ دُرُوشِ، وَ أ. مُحَمَّدُ الْمَصْرِيُّ، مُؤَسَّسَةُ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوتَ، ط/ 2، 1998م.

العَرَبِ، وَحَوَى أَفْصَحَ اللَّهْجَاتِ، وَأَسْهَمَ فِي بَيَانِ لُغَاتِ الْعَرَبِ، وَحَفِظَهَا، وَمَعَ ذَلِكَ اِخْتَلَفَ عُلَمَاءُ اللُّغَةِ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِهِ، وَأَغْفَلَتْهُ كَثْرَةُ كَاتِرَةٍ مِنَ الْمَصَادِرِ اللُّغَوِيَّةِ، بِإِدْعَاءِ رِوَايَتِهِ بِالْمَعْنَى. وَهَذِهِ الدَّعْوَى. ثَبَّتْ - بِالذَّلِيلِ الْقَاطِعِ - بَطْلَانُهَا، كَمَا أَنَّ الْأَوَائِلَ لَمْ يَرْفُضُوا الْإِحْتِجَاجَ بِهِ، فِي اللُّغَةِ، وَالنَّحْوِ وَالتَّصْرِيفِ، الرَّفُضَ الَّذِي تُصَوِّرُهُ دِرَاسَاتُ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَالْمُعَاصِرِينَ، وَأَتَّهُمْ فِي مِيدَانِ اللُّغَةِ، قَدِ اعْتَمَدُوا الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ أَيَّ اعْتِمَادٍ، وَتَتَاقَلُّوهُ فِي تَأْلِيْفِهِمُ اللُّغَوِيَّةَ الشَّهِيرَةَ، الْمُتَوَافِرَةَ بَيْنَ أَيْدِينَا الْآنَ، هَذَا مَا قَدَّمْتُهُ إِلَيْنَا بَعْضُ الدَّرَاسَاتِ، وَالبُحُوثِ الْعِلْمِيَّةِ (11)، كَمَا رَأَى مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي مِصْرَ، الْإِسْتِشْهَادَ بِالْفَظِ مَا يُرَوَى فِي كُتُبِ الْحَدِيثِ الْمُدَوَّنَةِ فِي الصِّدْرِ الْأَوَّلِ، وَإِنْ اِخْتَلَفَتْ فِيهَا الرِّوَايَةُ، وَلَا يُسْتَنْتَى إِلَّا الْأَلْفَاطُ، الَّتِي تَجِيءُ فِي رِوَايَةِ شَادَّةٍ، أَوْ فِيهَا غَلَطٌ، أَوْ تَصْحِيفٌ (12).

5. إِنَّ الْبَحْثَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ، يَكُونُ أَكْثَرَ فَائِدَةً لِلْبَحْثِ اللُّغَوِيِّ مِنْ غَيْرِهِ، الشُّعْرُ، وَالتَّنْبُرُ؛ لِذَا وَقَعَ اخْتِيَارِي - بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى - عَلَى مَوْضُوعٍ، يَكُونُ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَادَّتَهُ، فَكَانَ فِي "الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّبَوِيَّةَ، دِرَاسَةً صَرَفِيَّةً تَحْلِيلِيَّةً".

6. وَكَتَابُ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّبَوِيَّةَ، لِعِظَمِ قَدْرِهِ، وَعَمِيمِ نَفْعِهِ، قَدْ طُبِعَ أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ، وَالنَّاسُ، وَالْمُسْلِمُونَ يَتَدَاوَلُونَهُ، وَقَدْ جَمَعَهَا الْإِمَامُ أَبُو زَكَرِيَّا، مُحِبِّي الدِّينِ، يَحْيَى بْنُ شَرَفِ بْنِ مُرِّيٍّ، النَّوَوِيُّ، الْمُتَوَفَّى فِي سِنَةِ (676) مِنَ الْهَجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ (13). وَقَدْ ذَكَرَ

11- يُنظَرُ: مَجْلَدُ مَجْمَعِ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمَلِكِيِّ (مِصْرَ)، الْجُزْءُ الثَّلَاثِ، شَعْبَانَ 1355 هـ، أَكْثُوبَرِ 1936 م، مَقَالٌ لِلسَّيِّدِ مُحَمَّدٍ، الْخَضِرِ حُسَيْنٍ، 197-210، الْمَطْبَعَةُ الْأَمِيرِيَّةُ بِبُؤْلَاقِ، 1937 م، وَالْحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفِ، وَأَثَرُهُ فِي الدَّرَاسَاتِ اللُّغَوِيَّةِ، وَالنَّحْوِيَّةِ، د/ مُحَمَّدُ ضَارِي حَمَادِي / 9 وَمَا بَعْدَهَا، وَ 307 وَمَا بَعْدَهَا، ط/ 1، الْعِرَاقَ 1982 م، وَتَارِيخُ الْإِحْتِجَاجِ النَّحْوِيِّ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ، د/ فُخْرُ الدِّينِ قِبَاوَةَ/ 163 وَمَا بَعْدَهَا، دَارُ الْمُتَلَقَّى، حَلَبَ، سُورِيَا، ط/ 1، 2004 م.

(12) يُنظَرُ: السَّابِقُ نَفْسَهُ.

13- يُنظَرُ: الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ، لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ، عَمَادِ الدِّينِ، أَبِي الْفَدَاءِ، إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرِ الْقُرَشِيِّ الدَّمَشْقِيِّ 145/9، تَحْقِيقٌ: أ/ عَمَادُ زَكِي الْبَارُودِي، وَ أ/ خَيْرِي سَعِيدٍ، الْمَكْتَبَةُ التَّوْفِيقِيَّةُ، ط/ 5، 2013 م، وَشَدْرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ، لِلْإِمَامِ شَهَابِ الدِّينِ، أَبِي الْفَلَاحِ، عَبْدِ الْحَيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْعَمَادِ الْحَنْبَلِيِّ 8/6 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقٌ أ/ مُصْطَفَى عَبْدِ الْقَادِرِ عَطَا، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط/ 1، 1998 م.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

الإمام النوويّ في مُقدِّمة كتابه: مِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ جَمَعَ الْأَرْبَعِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْفُرُوعِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْجِهَادِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الرُّهْدِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْأَدَابِ، وَبَعْضُهُمْ فِي الْخُطْبِ، وَقَدْ رَأَيْتُ جَمَعَ (أَرْبَعِينَ) أَهَمَّ مِنْ هَذَا كُلِّهِ، وَهِيَ (أَرْبَعُونَ حَدِيثًا)، مُشْتَمَلَةٌ عَلَى جَمِيعِ ذَلِكَ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ قَوَاعِدِ الدِّينِ، قَدْ وَصَفَهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ مَدَارَ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، أَوْ نِصْفَ الْإِسْلَامِ، أَوْ ثُلُثَهُ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ، ثُمَّ التَّرَمَّتْ فِي هَذِهِ (الأربعين) أَنْ تَكُونَ صَحِيحَةً، وَمُعْظَمُهَا فِي صَحِيحِي الْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، وَأَذْكَرُهَا مَحْدُوفَةُ الْأَسَانِيدِ؛ لَيْسَهُلَّ حِفْظُهَا، وَيَعُمُّ الْإِنْتِفَاعُ بِهَا. (14)

وَفِي هَذَا الْكِتَابِ قَبَسٌ فَيَاضٌ مِنْ أَنْوَارِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَلَمَحَاتٌ مِنْ جُهُودِ الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ فِيهِ.

وَقَدْ اقْتَضَتْ طَبِيعَةُ هَذَا الْبَحْثِ أَنْ يَكُونَ فِي ثَلَاثَةِ فُصُولٍ: الْفَصْلُ الْأَوَّلُ: تَتَاوَلَ بِالِدِّرَاسَةِ الْأَفْعَالِ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ، مِنْ حَيْثُ التَّجَرُّدُ وَالرِّيَازَةُ. وَقَدْ وَقَعَ الْفِعْلُ فِي الْبَحْثِ فِي تِسْعَةٍ، وَسَبْعِمِائَةٍ مَوْضِعٍ، قَدْ رَتَّبْتُهَا تَرْتِيبًا أَلْفَبَائِيًّا.

وَالْفَصْلُ الثَّانِي: خَصَّصْتُهُ لِلْفِعْلِ، مِنْ حَيْثُ الصَّحَّةُ وَالِاعْتِلَالُ، وَتَطَرَّفْتُ فِي الْفَصْلِ نَفْسِهِ إِلَى مَا فِي الْأَفْعَالِ مِنَ الْإِبْدَالِ، وَالِاعْتِلَالِ، وَأَمَّا الْفَصْلُ الثَّلَاثُ، فَاهْتَمَّ بِدِرَاسَةِ الْفِعْلِ مِنْ حَيْثُ النَّصْرُفُ، وَالْجُمُودُ، ثُمَّ حَتَمْتُه بِخَاتِمَةٍ، أَجْمَلْتُ فِيهَا أَبْرَزَ النَّتَائِجِ، الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا فِي هَذَا الْبَحْثِ.

وَقَدْ اعْتَمَدْتُ فِي بَحْثِي هَذَا، شَرَحَ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ، لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، طَبَعَهُ الْمَمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ، مُؤَسَّسَةُ الطَّبَاعَةِ، وَالصَّحَافَةِ، وَالنَّشْرِ بِجُدَّةَ، بِعِنَايَةِ الشَّيْخِ أَحْمَدَ مُحَمَّدَ طَاخُونَ، وَشَرَحَ مَتْنِ الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ النَّبَوِيَّةِ، بِتَحْقِيقِ أ. عَبْدِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، مَكْتَبَةُ جُدَّةَ، السُّعُودِيَّةِ، وَنَفْسَهَا، طُبِعَتْ فِي دَوْلَةِ قَطْرِ، عَلَى نَفَقَةِ الشَّيْخِ خَلِيفَةَ، أَمِيرِ دَوْلَةِ قَطْرِ، وَالْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، طَبَعَهُ شَرِكَةُ النَّصْرِ

14- يُنظَرُ: شَرَحَ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ، لِلْإِمَامِ ابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ، بِعِنَايَةِ الشَّيْخِ/ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ طَاخُونَ، مُؤَسَّسَةَ الطَّبَاعَةِ، وَالصَّحَافَةِ، وَالنَّشْرِ، جُدَّةَ، السُّعُودِيَّةِ، 1403هـ، 1982م.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ
لِصِنَاعَةِ الْمَوَاسِيرِ الصُّلْبِ، وَلَوَازِمِهَا (مُلْحَقٌ "وَمَجَلَّتِي")، مُرَاجَعَةٌ أ/ سَعِيدِ عَبْدِ الْجَوَادِ،
و أ/ عَبْدِ اللَّهِ الْمَصْرِيِّ، وَمُخْتَصَرُ النَّبْرَاوِيِّ عَلَى الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةَ، لِأُسْتَاذِ عَبْدِ
الرَّحِيمِ فَرَجِ الْجُنْدِيِّ، بِمَطْبَعَةِ السَّعَادَةِ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَّةُ فِي عَامِ 1961م.

الفصل الأول

الفعل من حيث التجرد، والزيادة

يُنْقَسِمُ الْفِعْلُ مِنْ حَيْثُ التَّجَرُّدُ، وَالزِّيَادَةُ، قِسْمَيْنِ، هُمَا (15):

الْمُجَرَّدُ، وَالْمَزِيدُ:

فَالْمُجَرَّدُ: مَا حُرُوفُهُ أُصُولٌ كُلُّهَا. (16)

وَالْمَزِيدُ: مَا اشْتَمَلَ عَلَى بَعْضِ أَحْرَفِ الزِّيَادَةِ. (17)

¹⁵ - يُنْظَرُ: الْمُبْدِعُ فِي التَّصْرِيفِ، لِأَبِي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ/101، تَحْقِيقُ د/عَبْدَالْحَمِيدِ السَّيِّدِ طَلَبِ، دَارُ الْعُرُوبَةِ، الْكُوَيْتِ، 1982م، وَالنَّحْوُ الْوَافِي، أ. عَبَّاسُ حَسَنُ 748/4، دَارُ الْمَعَارِفِ، الْقَاهِرَةَ، ط/12، 1998م.

¹⁶ - يُنْظَرُ: فَتْحُ الْأَفْعَالِ وَحَلُّ الْإِشْكَالِ بِشَرْحِ لَامِيَةِ الْأَفْعَالِ، لِلشَّيْخِ، جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ، الْمَعْرُوفِ بِبَحْرَقِ/31، تَحْقِيقُ د/مُصْطَفَى النَّحَّاسِ، الْكُوَيْتِ، 1993م، وَتَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ، وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ/290، تَحْقِيقُ أ/ مُحَمَّدِ كَامِلِ بَرَكَاتٍ، دَارُ الْكَاتِبِ الْعَرَبِيِّ، الْقَاهِرَةَ، 1968م، وَالنَّحْوُ الْوَافِي لِلْأَسْتَاذِ عَبَّاسِ حَسَنُ 748/4، دَارُ الْمَعَارِفِ، الْقَاهِرَةَ، ط/12، 1998م.

¹⁷ - يُنْظَرُ: النَّحْوُ الْوَافِي، أ. عَبَّاسُ حَسَنُ 748/4.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْكَلِمَةَ الْمُتَمَكِّنَةَ لَا تَقُلُّ عَنْ ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ أَصْلِيَّةٍ؛ لِأَنَّهُ لِأَبَدٍ مِنْ حَرْفٍ يُبْتَدَأُ بِهِ، وَحَرْفٌ يُوقَفُ عَلَيْهِ، وَحَرْفٌ يَكُونُ وَاسِطَةً بَيْنَهُمَا⁽¹⁸⁾، وَالْحَرْفُ الْأَوَّلُ، لِأَبَدٍ أَنْ يَكُونَ مُتَحَرِّكًا، وَكَذَلِكَ الْأَخِيرُ؛ لِأَنَّ الْمَاضِي، يُبْنَى عَلَى الْفَتْحِ لَفْظًا، أَوْ تَقْدِيرًا، وَأَمَّا عَيْنُهُ، فَلِأَبَدٍ أَنْ تَكُونَ مُتَحَرِّكَةً؛ مَنَعًا لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، وَذَلِكَ عِنْدَ الْإِسْنَادِ إِلَى الضَّمَائِرِ الْمُتَحَرِّكَةِ⁽¹⁹⁾.

وَالْمَجْرَدُ قِسْمَانِ: ثَلَاثِيٌّ، وَرُبَاعِيٌّ، وَالْمَزِيدُ قِسْمَانِ: مَزِيدُ الثَّلَاثِيِّ، وَمَزِيدُ الرَّبَاعِيِّ⁽²⁰⁾

(أ) أَوْزَانُ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرَدِ، وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ: لَقَدْ اِهْتَمَّ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِذِكْرِ أَوْزَانِ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ الْمَجْرَدَةِ، الصَّحِيحِ مِنْهَا، وَالْمُعْتَلِّ، وَوَضَعُوا الضُّوَابِطَ لِذَلِكَ، وَمَدَارُ الضُّبُطِ فِيهَا، عَلَى مَا تَسْمَعُهُ مِنْ أَفْوَاهِ الْأَنْبَاتِ مِنْ حَمَلَةِ اللُّغَةِ، وَحِفَاطِهَا، أَوْ مَا تَتَفَلَّهُ نَقْلًا صَحِيحًا عَنِ الْمَعَاجِمِ الْمُؤْتَوِّقِ بِصِحَّتِهَا⁽²¹⁾.

¹⁸- يُنظَرُ: الْمَنَاهِلُ الصَّافِيَّةُ إِلَى كَشْفِ مَعَانِي الشَّافِيَّةِ، لِلْعَلَّامَةِ: لُطْفِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْغِيَاثِ، 31/1، تَحْقِيقُ د/عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ شَاهِينَ، دَارُ مَرْجَانَ، الْقَاهِرَةَ، 1984م، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ لِلْأَسْتَاذِ مُحَمَّدِ مَحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ/ 54 (هَامِشٌ)، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتَ، 1990م.

¹⁹- يُنظَرُ: الْمِفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَزَاجِ الْأَرْوَاحِ فِي التَّصْرِيفِ، لِحَسَنِ بَاشَا بْنِ عَلَاءِ الدِّينِ الْأَسْوَدِ/ 63 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ د/شَرِيفِ عَبْدِ الْكَرِيمِ النَّجَّارِ، دَارُ عَمَّارِ، الْأُرْدُنِ، ط/1، 2006م، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ/ 55، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَيَّ الْأَشْمُونِيِّ، عَلَيَّ الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَمَعَهُ شَرْحُ الشُّوَاهِدِ لِلْعَيْتِيِّ 238/4، الْحَلَبِيِّ، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَيَّ الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ 545/2، الْحَلَبِيِّ.

²⁰- يُنظَرُ: شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ، لِلشَّيْخِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَمْلَاوِيِّ/ 29، شَرْحَهُ د/عَبْدِ الْحَمِيدِ هِنْدَاوِيِّ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط/1، 1998م.

²¹- يُنظَرُ: دُرُوسُ التَّصْرِيفِ/ 91.

الأفعال في الأربعين حديثاً النويّة

والفعلُ الثلاثيُّ المُجرّد، له- بالنظرِ إلى ماضيهِ- أوزانٌ ثلاثَةٌ، هي: [فَعَلَ]، وَ [فَعَل]، وَ [فَعَل] (22)، لِأَنَّ فَاءَهُ مُتَحَرِّكَةٌ بِالْفَتْحِ دَائِمًا، إِلَّا عِنْدَ بِنَائِهِ لِلْمَجْهُولِ؛ وَلِأَنَّ لَامَهُ مُتَحَرِّكَةٌ بِالْفَتْحِ دَائِمًا كَذَلِكَ، أَمَّا عَيْنُهُ، فَتَتَحَرَّكُ بِالْفَتْحِ، أَوْ الضَّمِّ، أَوْ الْكَسْرِ (23). وَلِلْمَاضِيِ الثَّلَاثِيِّ الْمُجَرَّدِ مَعَ مُضَارِعِهِ سِتَّةُ أَوْزَانٍ؛ لِأَنَّ الْمَاضِيِ إِذَا كَانَ مَفْتُوحَ الْعَيْنِ، فَإِنَّ عَيْنَ الْمُضَارِعِ، تَأْتِي مَضْمُومَةً، أَوْ مَفْتُوحَةً، أَوْ مَكْسُورَةً (24). وَهَذِهِ الْأَوْزَانُ كُلُّهَا سَمَاعِيَّةٌ؛ أَيُّ لَأَتَنَّي عَلَي قِيَّاسٍ مُعَيَّنٍ (25). وَتَجَدُّرُ الْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ الثَّلَاثِيَّ- (فَعَلَ)- الْمَجَرَّدَ، أَكْثَرَ الْأَبْنِيَّةِ اسْتِعْمَالًا، وَدَوْرَانًا عَلَى الْأَلْسِنَةِ؛ لِخَفَّتِهِ.

22- يُنظَرُ: الْكِتَابُ، لِأَبِي بَشْرٍ عُمَرَ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ قُنْبَرٍ، الْمَعْرُوفِ بِسَيَّبِيئِهِ 103/4 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمَنَاهِلُ الصَّافِيَّةُ إِلَى كَشْفِ مَعَانِي الشَّافِيَّةِ/56، وَشَرْحُ بَدْرِ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ، عَلَى لَامِيَّةِ الْأَفْعَالِ/12، تَعْلِيْقٌ، وَتَصْحِيْحٌ، د/ فَتْحُ اللَّهِ أَحْمَدُ سَلِيْمَانٌ، دَارُ الْحَرَمِ لِلتَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ، ط/1، 2002م، وَشَرْحُ التَّصْرِيْحِ عَلَى التَّوْضِيْحِ، لِلشَّيْخِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيِّ، عَلَى الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ 357/2، دَارُ إِخْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةُ، وَإِبْجَازُ التَّعْرِيْفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيْفِ؛ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، جَمَالِ الدِّينِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ/14، تَحْقِيقُ د/ حَسَنِ أَحْمَدِ الْعُثْمَانِ، الْمَكْتَبَةُ الْمَكِّيَّةُ- السُّعُودِيَّةُ، ط/1، 2004م، وَحَاشِيَةُ الْخَضْرِيِّ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الدِّمِيَّاطِيِّ الشَّافِعِيِّ، الشُّبُهَرِيُّ بِالْخَضْرِيِّ، عَلَى شَرْحِ ابْنِ عَقِيلٍ لِأَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 184/2، (الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةُ، 1940م، وَالْمُزْهَرُ فِي غُلُومِ اللَّغَةِ، وَأَنْوَاعِهَا، لِلْعَلَامَةِ/عَبْدِ الرَّحْمَنِ جَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ 37/2، شَرْحُهُ، الْأَسَاتِذَةُ/ مُحَمَّدُ أَحْمَدُ جَادِ الْمُؤَلِّي، وَعَلِيٌّ مُحَمَّدُ الْبَجَاوِيِّ، وَمُحَمَّدُ أَبُو الْفَضْلِ إِبْرَاهِيمُ، دَارُ التَّرَاثِ، الْقَاهِرَةُ، ط/3، وَشَرْحُ الْأَشْمُؤِيِّ عَلَى الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَمَعَهُ شَرْحُ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْتِيِّ 548/2، دَارُ إِخْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (الْبَابِيِّ الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةُ، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُؤِيِّ عَلَى الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ، وَمَعَهُ شَرْحُ الشَّوَاهِدِ لِلْعَيْتِيِّ 240/4، دَارُ إِخْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (عَيْسَى الْبَابِيِّ)، الْقَاهِرَةُ، وَالْمَفْصَلُ فِي صَنْعَةِ الْإِعْرَابِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الرَّمَحْشَرِيِّ/374، تَحْقِيقُ د/ خَالِدِ إِسْمَاعِيلِ حَسَّانٍ، مَكْتَبَةُ الْأَدَابِ، الْقَاهِرَةُ، ط/1، 2006م، وَارْتِشَافُ الصَّرْبِ فِي مَعْرِفَةِ كَلَامِ الْعَرَبِ، لِأَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ 153/1، 167، تَحْقِيقُ د/ رَجَبِ عُثْمَانَ مُحَمَّدٍ، مَرَاجِعَةُ د/ رَمْضَانَ عَبْدِ التَّوَّابِ، مَكْتَبَةُ الْخَانِجِيِّ، ط/1، 1998م، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْةِ ابْنِ مَالِكٍ 597/2، تَحْقِيقُ أ/ مُحَمَّدِ مَخْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ 240/4، وَنَزْهَةُ الطَّرْفِ فِي عِلْمِ الصَّرْفِ، لِأَبِي مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ هِشَامِ الْأَنْصَارِيِّ/99، وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ د/ أَحْمَدِ عَبْدِ الْمَجِيدِ هَرِيدِي، مَكْتَبَةُ الزُّهْرَاءِ، الْقَاهِرَةُ، 1990م، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيْفِ، لِابْنِ عَصْفُورٍ الْإِشْبِيلِيِّ 519/2، تَحْقِيقُ د/ فَخْرِ الدِّينِ قِيَّابَةَ، دَارُ الْمَعْرِفَةِ، بِيْرُوتَ، ط/1، 1987م، وَالْجَمَلُ فِي النَّحْوِ لِأَبِي الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ الرَّجَاجِيِّ/396، تَحْقِيقُ د/ عَلِيِّ تَوْفِيْقِ الْحَمْدِ، مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ، بِيْرُوتَ، ط/5، 1996م، وَشَرْحُ الْمُلُوكِيِّ فِي التَّصْرِيْفِ لِمُوقِّفِ الدِّينِ، أَبِي الْبَقَاءِ يَعِيْشُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَعِيْشٍ/38، تَحْقِيقُ، د/ فَخْرِ الدِّينِ قِيَّابَةَ، دَارُ الْمُتَلَقِّي، سُوْرِيَا، ط/3، 2005م، وَالنَّحْوُ الْوَاقِفِيُّ 750/4.

23- يُنظَرُ: السَّابِقُ نَفْسَهُ.

24- يُنظَرُ: شَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/29.

25- يُنظَرُ: التَّطْبِيقُ الصَّرْفِيُّ، د/ عَبْدِ الرَّجَاجِيِّ/27، دَارُ الْمَعْرِفَةِ الْجَامِعِيَّةِ، الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، وَفِي التَّطْبِيقِ النَّحْوِيِّ، وَالصَّرْفِيِّ، د/ عَبْدِ الرَّجَاجِيِّ/403، دَارُ الْمَعْرِفَةِ الْجَامِعِيَّةِ، الْإِسْكَنْدَرِيَّةِ، 1992م.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

وَقَدْ فَطِنَ الْمُؤَلَّفُونَ فِي الصَّرْفِ إِلَى كَثِيرٍ مِنْ أَسْبَابِ شُيُوعِ الْمُجَرَّدِ الثَّلَاثِيِّ - (فَعَلَ) -
وَكَانَ أَكْثَرَ الْأَسْبَابِ ظُهُورًا، هُوَ خِفَّتُهُ؛ لِقَلَّةِ حُرُوفِهِ؛ حَتَّى قَالَ عَنْهُ سَيِّبِيُّهُ: "وَأِنَّمَا كَانَ
(فَعَلَ) كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ فِي الْكَلَامِ، فَصَارَ فِيهِ ضَرْبَانِ، أَلَّا تَرَى أَنَّ (فَعَلَ) فِيمَا تَعَدَّى
أَكْثَرُ مِنْ (فَعَلَ)، وَهِيَ فِيمَا لَا يَتَعَدَّى أَكْثَرُ، نَحْوُ: قَعَدَ، وَجَلَسَ". (26)
وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: "أَخَفُ الْأَفْعَالِ الثَّلَاثِيَّةِ، الْمَفْتُوحُ الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ الْفَتْحَةَ أَخَفُ
الْحَرَكَاتِ" (27).

وَقَالَ الرَّضِيُّ: "اعْلَمْ أَنَّ بَابَ (فَعَلَ) لِخِفَّتِهِ، لَمْ يَخْتَصَّ بِمَعْنَى مِنَ الْمَعَانِي، بَلِ اسْتُعْمِلَ
فِي جَمِيعِهَا؛ لِأَنَّ اللَّفْظَ إِذَا خَفَّ، كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ، وَاتَّسَعَ النَّصْرُ فِيهِ. (28)
وَقَالَ غَيْرُهُمْ:

"الثَّلَاثِيُّ أَكْثَرُ الْأَبْنِيَّةِ اسْتِعْمَالًا، وَدَوْرَانًا عَلَى الْأَلْسِنَةِ؛ لِخِفَّتِهِ بِقَلَّةِ حُرُوفِهِ، وَلَا عَدَالِهِ،
بِسَبَبِ حَجْزِ حَشْوِهِ بَيْنَ فَائِهِ، وَوَلَامِهِ، وَلَا يَتَجَاوَزُ الْفِعْلُ الْمُجَرَّدُ أَرْبَعَةَ أَحْرُفٍ؛ لِثِقَلِهِ عَنِ
الِاسْمِ...، فَأَبْقَوْهُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَحْرُفٍ؛ طَلَبًا لِلْخِفَّةِ، نَظْرًا؛ لِكَثْرَةِ تَصْرُفِهِ، وَدَوْرَانِهِ فِي
الْكَلَامِ" (29).

وَقَدْ أَطْلَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى هَذِهِ الْأَوْزَانِ، الْأَبْوَابِ السَّنَّةَ، وَهِيَ الْمُسْتَعْمَلَةُ فِي لُغَةِ
الْعَرَبِ (30)، وَسَادَدُكْرُهَا مُرْتَبَةً، وَفَقَّ كَثْرَةُ اسْتِعْمَالِهَا، وَوُرُودُهَا عَلَى لِسَانِ الْعَرَبِ.
الْأَبْوَابِ السَّنَّةَ، وَمَا وَرَدَ مِنْهَا فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ، وَهَذَا بَيَانُهَا:
الْبَابُ الْأَوَّلُ: (فَعَلَ يَفْعُلُ)، وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ.

26- الكتاب لسيبويه 104/4.

27- شرح السهيلي، لابن مالك، جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي، 439/3، تحقيق د/ عبدالرحمن
السيد، و.د/ محمد بدوي المختون، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط/1، 1990م.

28- شرح شافية ابن الحاجب، للشيبخ رضي الدين محمد بن الحسن الاسترآبادي 70/1، تحقيق الأستاذة/
محمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت،
1982م.

29- ينظر: الصرف القياسي، د/ غريب عبدالمجيد نافع/139، مكتبة الأزهر، القاهرة، 1975م.

30- ينظر: تصريف الفعل، د/ أمين علي السيد/39، مكتبة الشباب، القاهرة، 1972م.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

قَدْ تَنَبَّهَ الْعُلَمَاءُ الْمُؤَلَّفُونَ فِي التَّصْرِيفِ إِلَى وَضْعِ ضَوَائِبِ تَقْرِيْبِيَّةٍ لِهَذِهِ الْأَبْوَابِ السَّنَّةِ، وَقَدْ لَاحَظَ عُلَمَاءُ التَّصْرِيفِ أَنَّ ثَمَّةَ أَنْوَاعًا مِنَ الْأَفْعَالِ، تَأْتِي عَلَى هَذَا الْبَابِ بِكَثْرَةٍ، مُطَّرِدَةً، مِنْهَا:

1. الْأَفْعَالُ الْمُضَعَّفَةُ الْمُتَعَدِّيَّةُ:

قَالَ الرَّضِيُّ: "وَلَزِمُوا الضَّمَّ فِي الْمُضَاعَفِ الْمُتَعَدِّي، نَحْوُ: شَدَّهُ يَشُدُّهُ، وَمَدَّهُ يَمُدُّهُ"⁽³¹⁾.
وَنَدَرَ: يَحِبُّهُ⁽³²⁾، وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ: "وَكَذَلِكَ شَدَّ بِكَسْرِ - أَيِ بِكَسْرِ عَيْنِ الْفِعْلِ - دُونَ ضَمِّ (حَبَّهُ يَحِبُّهُ)، وَكَانَ حَقُّهُ الضَّمُّ؛ لِكَوْنِهِ مُتَعَدِّيًا"⁽³³⁾⁽³⁴⁾.

2. كَمَا يَلْزَمُ فِي وَائِي الْعَيْنِ، أَوْ اللَّامِ، نَحْوُ: قَالَ، وَعَزَا⁽³⁵⁾.

3. وَيَكْتَثُرُ فِي الْفِعْلِ الْمُتَعَدِّي (السَّالِمِ، وَالْمَهْمُوزِ)⁽³⁶⁾: فَمِثَالُ السَّالِمِ: كَتَبَ، وَدَخَلَ، وَبَلَّغَ، وَسَنَدَ، وَسَتَرَ. وَمِثَالُ الْمَهْمُوزِ: أَمَرَ، وَأَخَذَ، وَسَأَلَ، وَقَرَأَ.
هَذَا، وَتَأْتِي أفعالُ هَذَا الْبَابِ، لِأَزْمَةٍ، وَمُتَعَدِّيَّةً، كَمَا تَقَدَّمَ.

³¹ - شرح الشافية، للرَضِيِّ 116/1، وينظر: شرح الكافية، الشافية، للعلامة جمال الدين أبي عبد الله بن مالك 2216/4، تحقيق د/ عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، السعودية، ونزهة الطرف في علم الصرف/100، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 266/4، وشرح بدر الدين بن مالك، على لامية الأفعال/18 وما بعدها.

³² - ينظر: نزهة الطرف في علم الصرف/100.

³³ - شرح الكافية الشافية، لابن مالك 2217/4.

³⁴ - الكثير في الاستعمال: أحببته، أحبه، فأنا: محب إياه، على مثال: أكرمته، أكرمه، فأنا: مكرمه، والكثير في اسم المفعول: محبوب. [شرح شافية ابن الحاجب 116/1 (هامش)].

³⁵ - ينظر: نزهة الطرف في علم الصرف/100، والممتع في التصريف، لابن عصفور 444/2، و 447 وما بعدها، وشرح بدر الدين بن مالك، على لامية الأفعال/28.

³⁶ - ينظر: في تصريف الأفعال، د/ عبد الرحمن محمد شاهين/44، مكتبة الشباب، القاهرة، 1993م.

الأفعال التي وردت على باب (فعل يفعل)
في الأربعين حديثنا النووي

الفعل	الفعل	الفعل	الفعل
يَكُونُ (5)	فَسَدَتْ	سَتَرَ	أَخَذَ (37)
تَمُنُّ	فَتَلْتُمُ	سَتَرَهُ	خَذُ
يَمُنُّ	قَالَ (81)	سَكَتَ	كَلُوا (2)
مَنْ	قَالَتْ (6)	سَلَكَ	أَمَرَ (2)
مُؤْمِنًا	قُلْتُ (2)	صَدَفْتُ (2)	أَمَرْتُكُمْ
يُؤْمِنُ	قُلْنَا (2)	صَلَحَ	أَمَرْتُ
تَمَحُّهَا	قَالُوا (2)	صَلَحْتُ	أَوْمَرُ
يَمُدُّ	يَقُولُ (2)	لِيَصْمِتَ	تَبَلَّغُوا (2)
يُنْفِخُ	قِيلَ	صَامَ	تَلَا
نَقَصَ (2)	لِيَقُلَ	يَصُومُ	يَتْلُوهُ
يُنْقِصُ	قَالَ	تَصُومُ	يَحُجُّ
هَمَّ (4)	قَامُوا	يَصُومُونَ	تَحُجُّ
	يَكْتُبُ	نَصُومُ	حَفَّتْهُمْ
	كَتَبَ (2)	تَضَرُّوكَ (2)	يَخْذَلُهُ
	كَتَبَهُ (4)	تَضَرُّونِي	أَدْخُلُ
	كَتَبَهَا	طَلَعَ	يَدْخُلُ
	كَسَوْتُهُ	تَطْلَعُ (2)	يَدْخُلُهَا (2)
	أَكْسَكُمُ	يَعْبُدُ	يَدْعُونَ
	كَفَّ (10)	تَعْبُدُ	أَدُلُّكَ
	كَانَ (2)	عَضُّوا	دُلْنِي
	كُنْتُ (3)	يَعْدُو	ذَكَرَ
	كَانُوا	فَسَدَ	ذَكَرَهُمْ (10)
			رَزَقْنَاكُمْ
			رَزَقْنَاهُمْ

الباب الثاني: (فعل يفعل)، وما ورد

37- الدائرة المغلقة، تشير إلى عدد مرات الفعل.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

منه في الأربعين حديثاً النووية

وتأتي أفعال هذا الباب، لازمة، ومتعديّة⁽³⁸⁾.

وتتحدد ضوابط هذا الباب في زمرة من الأفعال - حيث يلزمها الكسر، باطراد - فيما يأتي⁽³⁹⁾:

1. الفعل المضعّف اللازم⁽⁴⁰⁾، نحو: حنّ، وعزّ، ودلّ، وفرّ.
2. الفعل يأتي العين⁽⁴¹⁾، نحو: باع، وجاء.
3. الفعل يأتي اللام⁽⁴²⁾، نحو: رمى، وأوى، وبرى، وجرى⁽⁴³⁾.
4. الفعل واويّ الفاء⁽⁴⁴⁾، نحو: وعدّ، ووصف، ووجّب⁽⁴⁵⁾؛ وهو مسموع في غير هذه الأنواع⁽⁴⁶⁾.

³⁸ - ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 4/265 وما بعدها، ودروس التصريف/ 94 وما بعدها.

³⁹ - ينظر: نزهة الطرف في علم الصرف/100، والسابق نفسه.

⁴⁰ - ينظر: شرح بدر الدين بن مالك، على لامية الأفعال/18، ودروس التصريف/ 99 وما بعدها.

⁴¹ - ينظر: الممتع في التصريف، لابن عصفور 2/444، ودروس التصريف/ 96 وما بعدها.

⁴² - ينظر: شرح بدر الدين بن مالك على لامية الأفعال/17.

⁴³ - ينظر: دروس التصريف/ 98 وما بعدها. أما إذا كانت عينه حرف خلق - وحروف الخلق ستة، وهي: "الهمزة، والعين، والغين، والحاء، والخاء، والهاء". الجمل في النحو للزجاجي/397- فيجيء من باب (فتح)، ك: رعى، وسعى، ونأى، ونهى، وبأى، ورأى، وقد شد عن هذه القاعدة، الفعلان: بغاه يبعاه. أي: طلبه. ونعي المييت ينعيه. ندبه. فجاء بكسر العين، مع أن العين فيهما، حرف خلق، وقيل في ثانيهما: نعاه ينعاه على الأصل. [شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 4/266] (هامش)، ودروس التصريف/98، و(99) هامش.

⁴⁴ - ينظر: شرح بدر الدين بن مالك على لامية الأفعال/17، ودروس التصريف/95.

⁴⁵ - بشرط ألا تكون عينه حرف خلق؛ فإن كانت لامه حرف خلق، كان من باب (فتح) - نحو: قرأ، وودع، ووزع، ووضع، ووقع، ووثق رأسه - شدخه - وسأل، ونصح - وولغ الكلب، ووبه - فطن - ومنه الحديث "لا يؤبى له"؛ أي: لا يفتن - إلا وضح الأمر يضح، فإنه جاء بكسر العين في المضارع [دروس التصريف/95 وما بعدها] والحديث الشريف بتمامه في النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري 5/147، تحقيق أ. طاهر أحمد الزاوي، ود/ محمود محمد الطناحي، دار إحياء الكتب العربية (البنابي الحلبي)، القاهرة.

⁴⁶ - ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 4/266.

الأفعال التي وردت على باب (فعل يفعل)
في الأربعين حديثنا النويّة

الفعل	الفعل	الفعل	الفعل	الفعل	الفعل
نوى	يعش	يريبك (2)	يحقر	يبطش	أتيت
هديته	عصموا	زاد	لا يحقره	بني	أتاكم
أهدكم	لا يعنيه	لم أزد	يحل	لا يبيع	أتيتني
وجد (2)	عفرت (2)	يسبق (2)	تحمله	جد	أتيتك
تجده	أعفر	يظلمه (2)	حاك (2)	جفت	يأتي
وعظنا	فرض	تعديل	تدري	جلس	فأنوا
تلد	لا يكذبه	يعرف	ذرفت	جل (2)	
	يمشي	عز (2)	يرويه (2)	جاء	
	تمشيها			جنت	
	نزل			جنت به	
	ينح				

الأفعال في الأربعين حديثاً النويّة

**الباب الثالث: (فعل يفعل)، وما ورد
منه في الأربعين حديثاً النويّة**

تأتي أفعال هذا الباب لأزمنة، ك: نأى، ومتعدية، ك: فتح، ونهى⁽⁴⁷⁾، ويكثر هذا الباب فيما يأتي:

1. في المضارع الحلقى العين، أو اللام، وذلك قولك: قرأ، وجبه، وقلح، وفرغ، ومنح، ونسخ، وذهب⁽⁴⁸⁾، ويقول الزجاجي "فما كانت عينه، أو لامه، أحد حروف الحلق، كان مستقبلة (يفعل)، مفتوحاً، وذلك نحو: ذهب، وصنع، وقرأ، وما أشبه ذلك⁽⁴⁹⁾."

وقد علل سيبويه، فتح عين المضارع في هذا الباب، الذي جاءت لامه، أو عينه حرف حلق، بقوله: "وإنما فتحو هذه الحروف؛ لأنها سفلت في الحلق، فكرهوا أن يتناولوا حركة ما قبلها بحركة ما ارتفع من الحروف، التي في حيزها، وهو الألف، وإنما الحركات من الألف، والياء، والواو"⁽⁵⁰⁾، وعن السبب نفسه، يذلي ابن يعيش بدلوه فيقول:

"وإنما فعلوا ذلك؛ لأن هذه الحروف الحلقية، مستنقطة، وأن الضمة والكسرة، مرتفعتان في الطرف الآخر من الفم، فلما كان بينهما تباعد في المخرج، صاروا بالفتحة حروف الحلق، لأن الفتحة من الألف، والألف أقرب إلى حروف الحلق؛ لئتناسب الأصوات، ويكون العمل من وجه واحد"⁽⁵¹⁾.

⁴⁷ ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 267/14.

⁴⁸ ينظر: الكتاب، لسبويه 101/4، والتصريف الملوكي، لابن جنّي (أبي الفتح عثمان بن جنّي) 102/ وما بعدها، غني بتصحيحه / محمد بن مصطفى النّسان، علق عليه، / أحمد الخاني، و / مخيي الدين الجراح، دار المعارف، دمشق، ط/2. وإيجاز التعريف في علم، التصريف، لابن مالك/ 14، والفضول الخمسون لزين الدين أبي الحسين يحيى بن عبد المعطي المغربي المعروف بابن معطي/ 261، تحقيق د/محمود محمد الطناحي (عيسى البايي الحلبي)، القاهرة، 1977م.

⁴⁹ الجمل في النحو للزجاجي/ 397، وينظر: دروس التصريف/ 120 وما بعدها، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 266/4 وما بعدها، ونزهة الطرف في علم الصرف/ 100، وشرح الملوكي في التصريف/ 39 وما بعدها، وشرح السهيلي لابن مالك/ 197 (محمد كامل بركات).

⁵⁰ الكتاب، لسبويه 101/4.

⁵¹ شرح الملوكي في التصريف/ 40، وينظر: التصريف الملوكي، لابن جنّي/ 103.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

2. وَقَدْ جَاءَتْ أفعالٌ عَلَى هَذَا الْبَابِ، بِدُونِ حَرْفِ حَلْفِيٍّ، وَذَلِكَ قَلِيلٌ، مَفْصُورٌ عَلَى

السَّمَاعِ،

قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ:

لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ (فَعَلَ يَفْعَلُ) مِمَّا لَيْسَ فِيهِ حَرْفُ الْحَلْقِ عَيْنًا، وَلَا لَأَمَّا إِلَّا عَشْرَةٌ أَحْرَفٍ (52): أَبِي، وَقَلَى (53)، وَجَبَى: جَمَعَ الْمَالَ فِي الْحَوْضِ، وَسَلَى، وَحَطَى: سَمِنَ، وَغَضَّ (54)، وَبَضَّ، وَقَنْطَ، وَغَسَى: أَظْلَمَ، وَرَكَنَ.

وَرَادَ غَيْرُهُ: بَقِيَ: لُغَةٌ طَبِيٍّ، وَالْأَصْلُ كَسْرُ الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي، وَلَكِنَّهُمْ قَلَّبُوهُ فَتَحَّه؛ تَخْفِيفًا، وَهَذَا قِيَاسٌ عِنْدَهُمْ (55).

وَيُرْجَعُ الْعُلَمَاءُ هَذِهِ الْأَفْعَالَ إِلَى تَدَاخُلِ اللَّغَاتِ (56)؛ أَي: يَكُونُ الْفِعْلُ الْمَاضِي مِنْ بَابِ، وَالْمُضَارِعُ مِنْ بَابِ (57).

هَذَا، وَقَدْ وَرَدَتْ أفعالٌ، عَيْنُهَا، أَوْ لَأَمُّهَا مِنْ أَحْرَفِ الْحَلْقِ، عَلَى غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، فَمِنْهَا مَا جَاءَ عَلَى بَابِ (فَعَلَ يَفْعَلُ) (58)، وَذَلِكَ

52- لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ، لِأَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَالَوَيْهِ/21 وما بعدها، تحقيق / أحمد عبد الغفور عطار، المكتبة الجامعية، الإسكندرية 2004م.

53- قَلَى يَقْلَى: غَيْرُ فَصِيحٍ. يُنْظَرُ: شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنَّ الصَّرْفِ/31.

54- قَالَ الْمَجْدُ: "وَعَضَضْتُ، كَ (مَنْعَتِ)، وَسَمِعْتُ، غَضَّضْتُ، وَعَضُوضَةٌ، فَأَنْتَ غَضٌّ؛ أَي: نَاضِرٌ [القَامُوسُ الْمُحِيطُ، لِلْعَلَمَةِ مَجْدُ الدِّينِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْفَيْرُوزِ أَبُو أَبِي 878/1 (غَضَضْتُ) إِعْدَادُ / مُحَمَّدُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَرْعَشَلِيِّ، دَارُ إِحْيَاءِ الثَّرَاثِ الْعَرَبِيِّ، وَمُؤَسَّسَةُ التَّارِيخِ الْعَرَبِيِّ، بِيْرُوتَ، لِبْنَانِ، ط/2، 2000م.

55- يُنْظَرُ: شَذَا الْعَرَفِ فِي فَنَّ الصَّرْفِ/31.

56- يُنْظَرُ: شَرْحُ الْمُلوَكِيِّ فِي التَّصْرِيفِ/41.

57- يُنْظَرُ: السَّابِقُ (هَامِش)، فَمَثَلًا:

الْفِعْلُ: رَكَنَ: وَفِيهِ لُغَاتٌ: إِحْدَاهَا: مِنْ بَابِ (تَعَبَ)، وَعَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا) هُود/113، وَالثَّانِيَةُ: مِنْ بَابِ (قَعَدَ يَقْعُدُ). قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: وَلَيْسَتْ بِفَصِيحَةٍ. وَالثَّلَاثَةُ: رَكَنَ يَرْكُنُ، وَكَانَ أَبُو عَمْرٍو الشَّيْبَانِيُّ، يُجِيزُ فِيهِ أَرْبَعَ لُغَاتٍ: رَكَنَ يَرْكُنُ، وَيَرْكُنُ وَرَكَنَ وَيَرْكُنُ، يَرْكُنُ- [تَهْدِيبُ اللَّغَةِ، لِأَبِي مَنْصُورٍ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَزْهَرِيِّ 189/10، تَحْقِيقُ / عَلِي حَسَن هَلَالِي، مُرَاجَعَةٌ / مُحَمَّدُ عَلِي النَّجَّارِ، تَرَاثِنَا، وَالْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ (رَكَنَ)- وَمِثْلُهُ: قَنْطَ، قَالَ الرَّازِيُّ: "الْقَنْوُطُ: الْبِئْسُ، وَبِأَيْهِ جَلَسَ، وَدَخَلَ، وَطَرَبَ، فَأَمَّا: (قَنْطَ يَقْتَنْطُ)، بِالْفَتْحِ فِيهِمَا، وَ(قَنْطَ يَقْتَنْطُ)، بِالْكَسْرِ فِيهِمَا، فَأَمَّا هُوَ عَلَى الْجَمْعِ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ". مَخْتَارُ الصَّحَاحِ (قَنْطَ)].

58- يُنْظَرُ: دُرُوسُ التَّصْرِيفِ/125.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

نَحَوُ: نَضَحَهُ بِالْمَاءِ: رَشَّهُ، وَنَتَّخَهُ: نَزَعَهُ، وَقَلَعَهُ، وَنَتَّخَ الْبَازِي اللَّحْمَ: حَطَفَهُ، وَنَتَّخَ النَّوْبَ: نَسَجَهُ، وَرَضَعَ (59).

وَقَالَ ابْنُ بَيْعِشٍ: يُقَالُ: "هَنَأَ، وَزَارَ، وَنَأَمَ" (60)، وَنَهَقَ، وَرَجَعَ، وَنَطَحَ، وَجَنَحَ الظَّلَامُ: إِذَا دَخَلَ، وَأَظْلَمَ (61).

وَمِنْهَا مَا جَاءَ عَلَى بَابِ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، وَذَلِكَ:

نَحَوُ (62): دَخَلَ، وَصَرَخَ، وَنَفَّخَ، وَقَعَدَ، وَأَخَذَ، وَطَلَعَ، وَبَزَعَ، وَبَلَغَ الصَّبِيَّ، وَسَبَغَ النَّوْبَ: (تَمَّ، وَكَمَّلَ) (63)، وَسَعَلَ الرَّجُلُ، وَنَخَلَ الدَّقِيقَ، وَسَعَبَ (64)، وَقَحَمَ فِي الْأَمْرِ، كَ (نَصَرَ)، فَحُومًا: رَمَى بِنَفْسِهِ فِيهِ فَجَاءَهُ بِلا رَوِيَّةٍ (65)، وَلَحَمَ الْعُظْمَ، كَ (نَصَرَ): عَرَقَهُ (66).

وَقَالُوا: بَرَأَ، وَفَرَعَ، وَصَبَعَ، وَنَفَّخَ، وَطَبَّخَ (67).

هَذَا، وَتَعَدُّ أفعالُ هَذَا الْبَابِ فَرَعًا عَلَى بَابِي (فَعَلَ يَفْعُلُ)، وَ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، وَهَذَا هُوَ قِيَّاسُ (فَعَلَ يَفْعُلُ) عِنْدَ عُلَمَاءِ التَّصْرِيفِ.

قَالَ الرَّضِيُّ: "إِلْمَ أَنْ أَهْلَ التَّصْرِيفِ قَالُوا: إِنَّ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، فَرَعٌ عَلَى (فَعَلَ يَفْعُلُ)، أَوْ يَفْعُلُ؛ فَحَكَمُوا أَنَّ كُلَّ فَتْحٍ فِي عَيْنِ مُضَارِعِ (فَعَلَ)، الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ؛ لِأَجْلِ حَرْفِ

59- هَذِهِ لُغَةٌ تِهَامِيَّةٌ، وَأَهْلُ مَكَّةَ يَتَكَلَّمُونَ بِهَا، وَفِي لُغَةٍ ثَانِيَةِ مِنْ بَابِ (سَمِعَ)، وَفِيهِ لُغَةٌ ثَالِثَةٌ بِفَتْحَتَيْنِ. [المصباح المنير للعلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي (رضع)، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة، 1993م.]

60- قَالَ الْمَجْدُ: "نَأَمَ، كَ (ضَرَبَ، وَمَنَعَ)، نُنَيْمًا: أَنَّ" [القاموس المحيط 1528/2 (نأَم)].

61- شَرَحَ الْمُلوُكِي فِي التَّصْرِيفِ/40.

62- يُنظَرُ: دَرُوسُ التَّصْرِيفِ/125 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرَحَ الْمُلوُكِي فِي التَّصْرِيفِ/41.

63- يُنظَرُ: الْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ (سِبْغ).

64- قَالَ الْمَجْدُ: سَغَبَ كَ (فَرَحَ، وَنَصَرَ): جَاعَ. [القاموس المحيط 178/1 (سغب)، وَذَكَرَ مُخْتَارُ الصَّاحِ (سغب)، وَالْمَصْبَاحُ الْمُنِيرُ (سغب)، أَنَّهُ مِنْ بَابِ (فَعَلَ يَفْعُلُ) فَقَطَّ.

65- يُنظَرُ: الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 1509/2 (قحم).

66- يُنظَرُ: السَّابِقُ 1523/2 (لحم).

67- يُنظَرُ: شَرَحَ الْمُلوُكِي فِي التَّصْرِيفِ/40 وَمَا بَعْدَهَا.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

الْحَلْقِ، وَلَوْلَاهَا لَكَانَتْ إِمَّا مَكْسُورَةً، أَوْ مَضْمُومَةً، فَقَالُوا: قِيَاسُ مُضَارِعِ (فَعَلِ) الْمَفْتُوحِ الْعَيْنِ، إِمَّا الضَّمُّ، أَوْ الْكَسْرُ" (68).

وَقَالَ الرَّجَّاحِيُّ: "وَرُبَّمَا جَاءَ مُضَارِعُ (فَعَلِ يَفْعُلُ)، مَضْمُومًا، أَوْ مَكْسُورًا، عَلَى الْقِيَاسِ" (69).

الْأَفْعَالُ الَّتِي وَرَدَتْ عَلَى بَابِ (فَعَلِ يَفْعُلُ)

فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ

بَحَثَ عَنْهَا	رَأَى	تَرَاهُ	2	لَا يَزَالُ	تَسْأَلُ	تَمَلَأُ	2
جَعَلْتَهُ	رَأَيْتَ	يِرَاكَ		سَأَلَ	أَسْأَلُ	تَمَلَّانِ	
يُجْمَعُ	رَأَيْتُمْ	سَيَرَى		سَأَلْتِ	أَسْأَلُ	يَنْفَعُوكَ	
دَبَحْتُمْ	تَرَى	يِرْعَى		سَأَلْتِ	شِئْتِ	تَنْفَعُونِي	
ذَهَبَ	يُرَى	رُفِعَتْ		سَأَلُونِي	إِصْنَعُ	نَهَيْتُكُمْ	
		تَرْفَعُ		سَأَلْنِي	فَعَلُوا	وَضَعَ	
						وَضَعَهَا	2
						وَقَعَ	2

68- شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ/117.

69- الْجُمَلُ فِي النُّحُو/397.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

**الباب الرابع (فعل يفعل)، وما ورد
منه في الأربعين حديثاً النووية**

قَرَّرَ عُلَمَاءُ التَّصْرِيفِ أَنَّ هَذَا الْبَابَ، أَقَلُّ شُبُوحًا مِنَ الْبَابِ السَّابِقِ (فَعَلَ يَفْعَلُ) كَمَا أَنَّهُ تَأْتِي أَفْعَالُهُ لِأَزْمَةٍ، وَمُنْعَدِيَّةً، فَاللَّازِمُ، نَحْوُ: فَرِحَ، وَالْمُنْعَدِي، نَحْوُ: جَهَلَ⁽⁷⁰⁾، وَاللُّزُومُ فِيهِ أَكْثَرُ مِنَ التَّعْدِيَّةِ⁽⁷¹⁾؛ وَالْغَالِبُ فِي وَضْعِهِ لِلنُّعُوتِ اللَّازِمَةِ، وَلِلْأَعْرَاضِ، وَالْأَلْوَانِ، وَكَبِرِ الْأَعْضَاءِ، الَّتِي حَقَّقَهَا أَنْ تُؤَدَّى بِ (فَعَلَ) اللَّازِمِ، كَ: حَمِقَ، وَحَمِقَ، وَرَعِنَ، وَرَعُنَ، وَسَقِمَ، وَحَمِرَ، وَرَقِبَ⁽⁷²⁾:
عَلَّظَتْ رَقَبَتَهُ⁽⁷³⁾.

قَالَ الرَّضِيُّ: "وَ (فَعَلَ) تَكْتُرُ فِيهِ الْعِلْلُ، وَالْأَحْزَانُ، وَأَضْدَادُهَا، نَحْوُ: سَقِمَ، وَمَرِضَ، وَحَزَنَ، وَفَرِحَ، وَبَجِيَءُ الْأَلْوَانِ، وَالْعُيُوبُ، وَالْحَلْيُ كُلُّهَا عَلَيْهِ، وَقَدْ جَاءَ (أَيْمَ، وَسَمِرَ، وَعَجَفَ، وَخَرِقَ، وَعَجِمَ، بِالْكَسْرِ، وَالضَّمِّ، وَقَالَ: وَالْغَالِبُ فِي وَضْعِهِ أَنْ يَكُونَ لِلْأَعْرَاضِ مِنَ الْوَجَعِ، وَمَا يَجْرِي مَجْرَاهُ، كَ (حَزَنَ، وَشَعِثَ، وَنَكِدَ، وَعَسِيرَ، وَشَكِسَ)، وَمِنَ الْهَيْجِ، كَ (بَطَرَ، وَفَرِحَ، وَحَمِطَ حَمَطًا، وَهُوَ الرَّائِحَةُ الطَّيِّبَةُ، وَقَنِمَ قَنَمَةً، وَهِيَ الرَّائِحَةُ الْمَكْرُوهَةُ، وَغَضِبَ، وَعَارَ يِعَارُ، وَقَلِقَ)، وَمِنَ الْهَيْجِ، مَا يَدُلُّ عَلَى الْجُوعِ، وَالْعَطَشِ، وَضِدِّيهِمَا مِنَ الشَّبَعِ، وَالرَّيِّ، وَقَرِيبٌ مِنْهُ: نَصِيفَ الْقَدْحِ: أَيِ امْتِلَأَ نِصْفُهُ، وَقَرِيبٌ: إِذَا قَارَبَ الْإِمْتِلَاءَ، وَيَكْتُرُ فِي هَذَا الْبَابِ: الْأَلْوَانُ، وَالْحَلْيُ؛ فَالْأَلْوَانُ،

نَحْوُ: كَدِرَ، وَشَهَبَ، وَصَدَى..، وَنَعْنِي بِالْحَلْيِ: الْعَلَامَاتِ الظَّاهِرَةَ لِلْعُيُوبِ فِي أَعْضَاءِ الْحَيَوَانِ، كَ (صَلَع)⁽⁷⁴⁾.⁽⁷⁵⁾

⁷⁰ يُنْظَرُ: شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 160/1 وَ:72، وَشَرْحُ الْمُلوْكَ فِي التَّصْرِيفِ/42، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ 548/2، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ، عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ 241/4، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 267/4.

⁷¹ يُنْظَرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ، لِابْنِ مَالِكٍ 438/3، وَتَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ، وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ، لِابْنِ مَالِكٍ 196 (تج، أ/ مُحَمَّدٌ كَامِلٌ بَرَكَاتٍ)، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ 241/4، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 548/2، وَشَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 72/1.

⁷² يُنْظَرُ: السَّابِقُ نَفْسَهُ، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 262/4، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 548/2.

⁷³ يُنْظَرُ: الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (رَقِبَ)، مَجْمَعُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، ط/3، 1985م.

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

هَذَا، وَقَدْ قَرَّرَ عُلَمَاءُ التَّصْرِيفِ، أَنَّ كُلَّ فِعْلٍ مَاضٍ، سَمِعْتَهُ مَكْسُورَ الْعَيْنِ، فَاعْلَمْ أَنَّ مُضَارِعَهُ، مَفْتُوحُ الْعَيْنِ، إِلَّا خَمْسَةَ عَشَرَ فِعْلاً مِنَ الْوَاوِيِّ الْفَاءِ؛ فَإِنَّهَا وَرَدَتْ مَكْسُورَةً الْعَيْنِ فِي الْمَاضِي، وَالْمُضَارِعِ، وَهِيَ (76): وَرِثَ، وَوَلِيَ، وَوَرَعَ، وَوَمَقَّ: أَحَبَّ (77)، وَوَفَّقَ: وَوَفَّقَ (78) وَوَوَّقَ، وَوَرِيَالْمُخَّ: سَمِنَ (79)، وَوَجَدَ: أَحَبَّ، وَوَعَقَ عَلَيْهِ: عَجَلَ (80)، وَوَرِكَ، وَوَكَمَ، وَوَقِهَ، وَوَهِمَ، وَوَعِمَ.

كَمَا أَنَّ مَا بَنَتْهُ جَمَاهِيرُ الْعَرَبِ عَلَى (فَعَلَ)، مِمَّا لَامُهُ وَوَوُ، كَ (شَقِي)، أَوْ يَاءً، كَ (فَقِي)؛ فَطَيَّبَهُ تَبْيِيهِ عَلَى (فَعَلَ)، يَقُولُونَ: شَقِيَ يَشْقَى، وَفَنَيْفَنِي (81)، وَهُوَ مَالٌ نَدَّخُلُ (82).

الأفعال التي وردت على باب
(فعل يفعل) في الأربعين حديثاً النووية

تَحَلَّتْكَ (83)	يَسْمَعُ	يَعْمَلُ	5	لَقَبْتَنِي
------------------	----------	----------	---	-------------

74- الأَصْلُ: هُوَ الَّذِي انْحَسَرَ شَعْرُ مُقَدِّمِ رَأْسِهِ، وَيَابَهُ (طَرَبَ) [مُخْتَارَ الصَّحَاحِ (صَلَحَ)، وَالْمِصْبَاحِ الْمُنِيرِ (صَلَحَ)].

75- شَرَحَ شَافِيَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ 71/1 وما بعدها.

76- يُنْظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 267/4، وَشَرَحَ الْكَافِيَةَ الشَّافِيَةَ، لِابْنِ مَالِكٍ 2214/4، وَالْمُزْهَرَ فِي غُلُومِ اللَّغَةِ 37/2، وَإِيجَازَ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، لِابْنِ مَالِكٍ 15، وَشَرَحَ بَدْرُ الدِّينِ بِنَ مَالِكٍ، عَلَى لَأْمِيَةِ الْأَفْعَالِ 15 وما بعدها، وَشَافِيَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ 135/1، وَقَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: "الْوَرَمُ: الْإِنْتِفَاحُ، وَقَدْ وَرَمَ يَرُمُ، نَادِرٌ، وَقِيَاسُهُ: يُوْرَمُ، وَلَمْ نَسْمَعْ بِهِ.

[الْمُحَكَّمُ وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ، عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، الْمَعْرُوفِ، بِابْنِ سَيِّدِهِ 294/11، تَحْقِيقُ أ/ مُصْطَفَى حِجَازِي، وَ أ/ عَبْدِ الْعَزِيزِ بَرْهَامٍ، وَآخَرِينَ، مَعَهْدَ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، 2003م].

وَقَالَ الْمَجْدُ: وَرَمَ، كَ (وَرِثَ): اِنْتَفَخَ. [الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 1535/2 (وَرَمَ)].

77- يُنْظَرُ: مُخْتَارَ الصَّحَاحِ (وَمَقَّ)، وَلِسَانَ الْعَرَبِ (وَمَقَّ).

78- يُنْظَرُ: لِسَانَ الْعَرَبِ (وَفَّقَ).

79- يُنْظَرُ: الْمُحَكَّمُ، وَالْمُحِيطُ الْأَعْظَمُ، لِلْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ سَيِّدِهِ 25/12، تَحْقِيقُ أ/ مُصْطَفَى حِجَازِي، وَد/ حَامِدِ عَبْدِ الْمَجِيدِ، وَآخَرِينَ، مَعَهْدَ الْمَخْطُوطَاتِ الْعَرَبِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، 2003م.

80- يُنْظَرُ الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 1231/2 (وَعَقَ).

81- يُنْظَرُ: الْمُزْهَرَ فِي غُلُومِ اللَّغَةِ 38/2، وَشَرَحَ شَافِيَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ 134/1.

82- يُنْظَرُ: شَرَحَ شَافِيَةُ ابْنِ الْحَاجِبِ 134/1.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

	يَعْمَلُونَ إِعْمَلُوا عَشِيهِمْ لَا تَغْضَبْ ② يَقْبَلُ كَرِهَتْ لَبِثَ	تَشْهَدُ يَشْهَدُوا عَجِبْنَا تَعْلَمُ يَعْلَمُهُنَّ إِعْلَمُ ③ عَمِلْتَهُ	حَفِظْتَ يَحْفَظُكَ إِحْفَظْ ② فَلْيَحْمَدِ رَضِيَ ④ إِزْهَدْ ② سَمِعَ سَمِعْتُ ⑤
--	--	--	--

⁸³ - مِنْ بَابِ (تَعَبَ). [المصباح المنير (تعَب)].

**الْبَابُ الْخَامِسُ (فَعْلٌ يَفْعُلُ)، وَمَا وَرَدَ
مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ**

هَذَا الْبَابُ، لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَزْمًا، بِخِلَافِ الْأَبْوَابِ الْخَمْسَةِ الْأُخْرَى، فَإِنَّهَا تَكُونُ لِأَزْمَةٍ، وَمُتَعَدِّيَّةً، وَهُوَ مِنْ أَقَلِّ الْأَبْوَابِ اسْتِعْمَالًا، وَلِذَا اخْتَصَّ بِالْأَفْعَالِ الدَّالَّةِ عَلَى الطَّبَائِعِ، وَالْعَرَائِزِ الْمُخْلُوقَةِ، كَالْحُسْنِ، وَالْقُبْحِ، وَالْوَسَامَةِ، وَالْفَسَامَةِ، وَالْكَبْرِ، وَالصَّغَرِ، وَالطُّوْلِ، وَالْقُصْرِ، وَالْعِلَاطِ، وَالسُّهُوْلَةِ، وَالصُّعُوبَةَ، وَالسَّرْعَةَ، وَالْبُطْءَ، وَالثَّقَلِ، وَالْحِلْمَ، وَالرَّفْقَ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، كَ (حَسُنَ، وَقُبِحَ، وَصَغُرَ، وَقَصُرَ، وَسَهَلُ)، فَمِنْ ثَمَّةَ كَانَ لِأَزْمًا، وَأَمَّا: رَحْبَتُكَ الدَّارُ، فَشَادُّ، وَالْأَصْلُ: رَحَبْتُ بِكَ الدَّارُ، فَحَذَفَتِ الْبَاءُ اخْتِصَارًا؛ لِكثْرَةِ اسْتِعْمَالِ (84).

وَلَمْ يَرِدْ مِنْ هَذَا الْبَابِ يَأْيُ الْعَيْنِ إِلَّا: هَيُّوْ (85) يَهْيُؤُ (86) الرَّجُلُ، أَي: حَسَنْتَ هَيْئَتَهُ، وَلَا يَأْيُ اللَّامِ، إِلَّا: (نَهَوُ) (87) الرَّجُلُ، أَي: صَارَ ذَا نَهْيَةٍ، أَي: عَقَلَ، وَخَفَّفْتَ، وَدَمَمْتَ (88). وَيَجُوزُ تَحْوِيلُ كُلِّ فِعْلٍ ثَلَاثِيًّا إِلَى هَذَا الْبَابِ؛ لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ مَعْنَاهُ، صَارَ كَالْعَرِيزَةِ فِي صَاحِبِهِ، كَ (قَضَوُ، أَي: مَا أَفْضَاهُ، وَرَمَوْتَ الْيَدُ: مَا أَرْمَاهَا (89)، وَرَبَّمَا اسْتَعْمِلْتَ أَفْعَالُ هَذَا الْبَابِ لِلتَّعَجُّبِ، فَتَنْسَلِخُ عَنِ الْحَدِيثِ.

وَيَلَاخِظُ أَنَّ هَذِهِ الْأَبْوَابِ، تَأْتِي فِي الصَّحِيحِ، وَالْمُعْتَلِّ (90)، وَتَكُونُ مُتَعَدِّيَّةً، وَلِأَزْمَةٍ، إِلَّا (فَعْلِيْفَعْلُ)، فَلَا يَكُونُ إِلَّا لِأَزْمًا. (91)

هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ.

الْبَابُ السَّادِسُ (فَعْلٌ يَفْعُلُ)،

84- يُنْظَرُ: شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 74/1، وَالْكِتَابُ لِسَبْيَوِيَّةِ 103/4، وَتَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ، لِابْنِ مَالِكٍ/195.

85- يُنْظَرُ: شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 549/2.

86- وَرَدَ هَذَا الْفِعْلُ أَيْضًا، مِنْ بَابِي (مَنْعٌ، وَصَرْبٌ)، [الْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 126/1 (هِيَ)].

87- نَهَوُ: أَصْلُهَا: نَهَى)، فَلَبِثَ الْبَاءُ وَأَوَّ؛ لِوُقُوعِهَا مُتَطَرِّفَةً بَعْدَ ضَمِّ. [دُرُوسُ التَّصْرِيفِ/56 (هَامِش)].

88- يُنْظَرُ: الْمَرْزُورِيُّ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ 37/2، وَتَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ، وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ لِابْنِ مَالِكٍ/195، وَشَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/33، وَشَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 77/1، وَشَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَةِ ابْنِ مَالِكٍ 617/2.

89- يُنْظَرُ: شَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 76/1، وَشَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/33.

90- يُنْظَرُ: شَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/34 وَمَا بَعْدَهَا، وَتَصْرِيفُ الْفِعْلِ/42 وَمَا بَعْدَهَا.

91- يُنْظَرُ: شَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/34.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيّةِ

وهذا الباب قليل في الصحيح، ك (حَسِبَ وَنَعِمَ)، كَثِيرٌ فِي الْمَعْتَلِّ (92).

هَذَا، وَقَدْ انْفَرَدَ بِخَمْسَةِ عَشَرَ فِعْلًا مِنَ الْمَعْتَلِّ، ذَكَرْتُهَا فِي بَابِ (فَعَلَ يَفْعَلُ)، وَلَكِنْ لَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيّةِ.

(ب) أَوْزَانُ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ الْمَجْرَدِ، وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيّةِ:
وَأَمَّا الرَّبَاعِيُّ الْمَجْرَدُ، فَلَهُ وَزْنٌ وَاحِدٌ، هُوَ (فَعَلَلٌ)، وَيَأْتِي لِأَزْمًا، وَمُنْعَدِّيًّا؛ إِلَّا أَنْ أَكْثَرَهُ مُتَعَدِّ، فَمِنْ اللَّازِمِ: (حَشْرَجَ) (93)، وَمِنْ الْمُنْعَدِّيِّ: دَخَرَ (94).

هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيّةِ شَيْءٌ.

(ج) أَوْزَانُ الْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ الْمَزِيدِ وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيّةِ:
يَأْتِي الْفِعْلُ الثَّلَاثِيُّ الْمَزِيدُ، عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ؛ وَهِيَ (95):

الْمَزِيدُ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ، وَالْمَزِيدُ بِحَرْفَيْنِ، وَالْمَزِيدُ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، حَتَّى يَبْلُغَ بِالزِّيَادَةِ سِتَّةَ (96).

1. الثَّلَاثِيُّ الْمَزِيدُ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ:

وَيَأْتِي عَلَى ثَلَاثَةِ أَوْزَانٍ (97)

الأَوَّلُ: (أَفْعَلُ)؛ كَ (أَكْرَمَ، وَأَعْطَى، وَأَقَامَ، وَأَمَنَ).

الثَّانِي: (فَاعَلَلُ)، كَ (قَاتَلَ، وَآخَذَ، وَشَارَكَ).

الثَّالِثُ: (فَعَلَلُ)، كَ (فَرَحَ، وَرَكَى، وَوَلَّى).

⁹² يُنظَرُ: شَدَا الْعَرَفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/33.

⁹³ حَشْرَجَ عِنْدَ الْمَوْتِ: عَزَعَرٌ، وَتَرَدَّدَ نَفْسُهُ. لِسَانُ الْعَرَبِ، لِجَمَالِ الدِّينِ أَبِي الْفَضْلِ مُحَمَّدِ بْنِ مُكْرَمِ الْأَنْصَارِيِّ، الْمَعْرُوفِ بِابْنِ مَنْظُورٍ (حَشْرَجَ)، تَحْقِيقُ الْأَسَاتِيدِ/عَبْدُ اللَّهِ عَلِي الْكَبِيرِ، وَمُحَمَّدُ أَحْمَدُ حَسَبِ اللَّهِ، وَهَاشِمُ مُحَمَّدُ الشَّاذَلِي، دَارُ الْمَعَارِفِ، الْقَاهِرَةُ.

⁹⁴ يُنظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 259/4، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ/65 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَدَا الْعَرَفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/39، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 550/2، وَشَرَحَ التَّصْرِيفَ عَلَى التَّوَضِيحِ 357/2، وَشَرَحَ بَدْرُ الدِّينِ مَالِكُ بْنُ عَلِيٍّ لِامِيَّةِ الْأَفْعَالِ/12، وَالْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأَرْوَاحِ/53.

⁹⁵ يُنظَرُ: الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأَرْوَاحِ/47 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَدَا الْعَرَفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/41 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 551/2، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ/70 وَمَا بَعْدَهَا.

⁹⁶ يُنظَرُ: شَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 550/2 وَمَا بَعْدَهَا.

⁹⁷ يُنظَرُ: الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأَرْوَاحِ/47 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَدَا الْعَرَفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/41، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 551/2، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ/70 وَمَا بَعْدَهَا.

الفعل الثلاثي المزيد بحرف، وما ورد منه
في الأربعين حديثاً النووية

صَلَّيْتِ	أَدْرَكَ	أَحْسِنُوا 2	أَتَّبِعْ	2 (98)	تُؤْتِي (98)
نُصَلِّي	رَدَدَ	أَحْصِيهَا	أَحْبَبِي 2	(99)	يُؤْتُوا (99)
يُصَلُّونَ (105)	يُرْسَلُ	أَحَلَّتْ	أَحْبَبْتُهُ (103)	(100)	أَدْنَتْهُ (100)
أَصَابَكَ	لِيُرْحَ	أَخْبِرَكَ 2	أَحِبَّهُ (104)	(101)	أَمَنْتُ (101)
يُصِيبُ (106)	يُسْرِعُ	أَخْبِرْنِي 6	يُحِبُّ 2	3 (102)	يُؤْمِنُ (102)

98- (تُؤْتِي): أصله: (تَوَاتِي)، حُدِفَتْ هَمْزَةُ (أَفْعَل)، وَهِيَ الْأُولَى؛ قِيَاسًا عَلَى حُدْفِهَا مِنَ الْمُضَارِعِ الْمُتَكَلِّمِ؛ اسْتِنْقَالًا لِلْجَمْعِ بَيْنَ الْهَمْزَتَيْنِ: هَمْزَةُ الْمُتَكَلِّمِ مَعَ هَمْزَةِ (أَفْعَل)؛ طَرْدًا، لِلْبَابِ، فَصَارَ (تُؤْتِي)، حُدِفَتْ ضَمَّةُ الْبَاءِ؛ لِاسْتِنْقَالِ الْحَرْكَةِ، ضَمَّةً كَانَتْ، أَوْ كَسْرَةً عَلَى الْبَاءِ، فَصَارَ: تُؤْتِي [يَنْظُرُ: الْمُنْتَعِ فِي التَّصْرِيْفِ/426، وَشَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ 2166/4، وَهَمْعِ الْهَوَامِعِ شَرْحِ جَمْعِ الْجَوَامِعِ، لِجَلَالِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ السُّيُوطِيِّ 218/2، عَنَابِيَةِ/السَّيِّدِ مُحَمَّدِ بَدْرِ الدِّينِ النَّصَّائِيِّ، مَكْتَبَةُ الْأَزْهَرِ، الْقَاهِرَةَ، ط1، 1327هـ، وَشَرْحِ الْأَشْمُؤِيِّ عَلَى الْفَيْهَةِ ابْنِ مَالِكٍ 657/2.

99- (يُؤْتُوا): أصله: (يُؤْتِيُونَ)، فَذَهَبَتِ النُّونُ؛ لِلنَّصْبِ، وَالْبَاءُ؛ لِاتِّعَاقِ السَّاكِنَيْنِ. [إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/147].

100- (أَدْنَتْهُ): أصله: (أَدَّنَ) عَلَى وَزْنِ (أَفْعَل)، اجْتَمَعَتْ هَمْزَتَانِ: الْأُولَى مَفْتُوحَةٌ، وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ، فَكَلِمَتُ الثَّانِيَةِ أَلْفًا مِنْ جِنْسِ حَرْكَةِ الْأُولَى؛ اسْتِنْقَالًا؛ لِاجْتِمَاعِ الْهَمْزَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ، فَصَارَ اللَّفْظُ: أَدَّنَ، وَرَسَمَهُ الْإِمْلَانِيُّ (أَدَّنَ)، وَلَيْسَ هُنَاكَ إِدْغَامٌ، وَإِنَّمَا هُوَ مُصْطَلَحٌ عَلَى رَسْمِ الْهَمْزَةِ الْمَتْلُوءَةِ بِالْألفِ، قَالَ سَبِيئِيَّةٌ: "فَلَمَّا كَانَتْ- أَيْ: الْهَمْزَتَانِ- لَا تُفَارِقَانِ الْكَلِمَةَ، كَانَتْمَا أَثْقَلًا، فَأَبْدَلُوا مِنْ إِحْدَاهُمَا، وَلَمْ يَجْعَلُوهُمَا فِي الْإِسْمِ الْوَاحِدِ، وَالْكَلِمَةَ الْوَاحِدَةَ بِمَنْزِلَتِهِمَا فِي كَلِمَتَيْنِ".

[الْكِتَابُ لِسَبِيئِيَّةِ 552/3، وَيَنْظُرُ: الْأَصُولُ فِي النَّحْوِ، لِأَبِي بَكْرِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ السَّرَّاجِ 314/3، تَحْقِيقُ د/ عَبْدِ الْحُسَيْنِ الْفَتْلِيِّ، مُؤَسَّسَةُ الرَّسَالَةِ، بِيْرُوتِ، ط/3، 1988م، وَالتَّصْرِيْفِ الْمُلُوكِيِّ، لِابْنِ جَنِّيٍّ/30، وَالْمُنْتَعِ فِي التَّصْرِيْفِ 402/1، وَشَرْحِ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ 2092/4، وَشَرْحِ الْمُلُوكِيِّ فِي التَّصْرِيْفِ/230، وَهَمْعِ الْهَوَامِعِ لِلسُّيُوطِيِّ 220/2، وَمُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ، وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/316، د/ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ الْخَرَّاطِ، دَارُ الْقَلَمِ، دِمَشْقُ، ط/1، 1989م.

101- (أَمَنْتُ): الْأَصْلُ: (أَمَنْتُ)، فَأَبْدَلْتُ الْهَمْزَةَ أَلْفًا، لِاجْتِمَاعِ الْهَمْزَتَيْنِ، وَسُكُونِهَا، وَأَنْفَتِحَ مَاقْبَلَهَا. [التَّصْرِيْفِ الْمُلُوكِيِّ، لِابْنِ جَنِّيٍّ/30 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرْحِ الْمُلُوكِيِّ/228].

وَقَالَ ابْنُ يَعِيْشَ: "وَأَمَّا الْبَدَلُ الْوَاجِبُ، فَيَكُونُ فِي الْهَمْزَتَيْنِ، تَلْتَقِيَانِ: الْأُولَى: مَفْتُوحَةٌ، وَالثَّانِيَةُ: سَاكِنَةٌ، فَلَا بَدَلَ مِنْ إِبْدَالِ الثَّانِيَةِ أَلْفًا، نَحْوُ: أَدَمٌ، وَآخِرٌ، وَأَزْرٌ، وَأَمَنْ، وَهَذَا الْبَدَلُ لِأَزْمَةٍ؛ كَرَاهِيَةِ اجْتِمَاعِ الْهَمْزَتَيْنِ فِي كَلِمَةٍ وَاحِدَةٍ". [شَرْحِ الْمُلُوكِيِّ فِي التَّصْرِيْفِ/230، وَيَنْظُرُ: شَدَا الْعَرَفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/192].

102- (يُؤْمِنُ): أصله: (يُؤَامِنُ)، حُدِفَتْ هَمْزَةُ (أَفْعَل)، قِيَاسًا عَلَى حُدْفِهَا مَعَ الْمُضَارِعِ الْمُتَكَلِّمِ، طَرْدًا لِلْبَابِ، عَلَى وَجْهِ وَاحِدٍ.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

يُصِيبُكَ لَا تُصِيعُوهَا أَطْعَمْتُهُ أَطْعَمَكُمْ يُطْفِئُ تُطْفِئُ	سَلَّمَ (42) أَسْنَدَ سَهَّلَ لَا تُشْرِكُ (2) يُشِيرُ أَصْبَحَتْ يُصَدِّقُهُ صَلَّى (42)	أَخْطَأَكَ يُخْطِئُكَ تُخْطِئُكَ تُخْطِئُونَ أَخْفَى خَالَقَ أَدْخَلَ يُدْخِلُنِي	يُحِبُّكَ (2) أَحَدَتْ حَدَّثَنَا لِيُحَدِّثَ حَرَّمَ حَرَمْتُ (2)	(2) تُؤْمِنُ يُبْصِرُ بَطَأَ يُبَاعِدُنِي لَا أَبَالِي بَيْنَ
--	--	--	---	---

يُنْظَرُ: التَّصْرِيفُ الْمُلوَكِي لِابْنِ جَنِّي/30 وَمَا بَعْدَهَا، وَإِجَازُ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، لِابْنِ مَالِكٍ/167، وَالسَّابِقُ نَفْسُهُ، وَالْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/14؛ وَمُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/324، وَالْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، وَصَرْفُهُ/36/1].¹⁰³

¹⁰³- (أُحِبُّنَاهُ): قَرَّرَ الْمُؤَلَّفُونَ فِي التَّصْرِيفِ، أَنَّ الْمُدْعَمَ، إِذَا اتَّصَلَ بِضَمِيرٍ رَفَعَ مُتَحَرِّكًا، وَجَبَ فَكَّ الْإِدْعَامِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: (تَحْنُ خَلْقَتَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ، الْإِنْسَانُ/28، وَنَظِيرُهُ: أُحِبُّنَاهُ. يُنْظَرُ: التَّصْرِيفُ الْمُلوَكِي لِابْنِ جَنِّي/109، وَشَدَا الْعُرْفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/414.

¹⁰⁴- (أُحِبُّهُ): أَصْلُهُ: (أُحِبُّهُ)، نَقَلَتْ حَرَكَةُ الْبَاءِ الْأُولَى إِلَى الْهَاءِ، فَسَكَنْتِ الْبَاءُ، وَحَرَكَتْ الْهَاءُ بِالْكَسْرِ، وَأُدْعِمَتِ الْبَاءُ السَّاكِنَةُ فِي الثَّانِيَةِ، وَفِيهِ أَيْضًا حَذْفُ هَمْزَةٍ (أَفْعَلٌ) مِنَ الْمُضَارِعِ. يُنْظَرُ: التَّصْرِيفُ الْمُلوَكِي لِابْنِ جَنِّي/108 وَمَا بَعْدَهَا].

¹⁰⁵- (يُصَلُّونَ): عَلَى وَزْنِ (يُفْعُونَ)، كَانَ قَبْلَ الْإِسْنَادِ: (يُصَلِّي)، وَأَصْلُهُ: (يُصَلُّونَ)، وَقَعَتْ الْوَاوُ لِأَمَّا، وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا، فَقَلْبَتْ يَاءً، ثُمَّ أَسْنَدَ إِلَى وَائِ الْجَمَاعَةِ، فَصَارَ: (يُصَلِّيُونَ) أَسْتَنْقَلَتْ الضَّمَّةَ عَلَى الْيَاءِ، فَحَذَفَتْ، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَحَذَفَتْ اللَّامَ، ثُمَّ ضَمَّ مَا قَبْلَ الْوَاوِ؛ حَتَّى لَا تَنْقَلِبَ الْوَاوُ يَاءً؛ لِانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَسُكُونِهَا، فَيَلْتَبِسُ الْجَمْعُ بِالْمُفْرَدِ.

يُنْظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/420].

¹⁰⁶- (يُصِيبُ): فِيهِ إِعْلَالٌ بِالنَّقْلِ، وَالتَّسْكِينِ، وَالْقَلْبِ، قِيَاسُهُ: (يُؤْصِبُ)، حَذَفَتْ الْهَمْزَةُ؛ تَخْفِيفًا، فَصَارَتْ (يُؤْصِبُ) - مُضَارِعٌ: (أُصَابُ) الرَّبَاعِي - بِوَزْنِ: (يُفْعَلُ)، نَقَلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الصَّادِ، فَسَكَنْتِ اِتْرَ ضَمٍّ، فَقَلْبَتْ يَاءً مَخْدُودَةً. يُنْظَرُ الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/254، وَ 349، وَ 383].

(2)	أَوْفِي يَسَرَ يَسْرَهُ	(2)	يُقِيمُوا فَلْيُكْرِمُوا (111) أَمْسَيْتَ تَمِيْطُ نَفْسُ (112) يُنْفِقُونَ أَنْكَرَ هَاجَرَ	(2)	يُطِيلُ عَادَى أَعْطَيْتُ (107) يُعْطَى (108) أَعْلَمُكَ يُعَلِّمُكُمْ لَأُعَيِّنَنَّهٗ (109) تُعِينُ (110)
-----	-------------------------------	-----	---	-----	--

107- (أَعْطَيْتَ): (أَعْطَى): أَصْلُهُ: (أَعْطَى) عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلَ)، ثُمَّ: (أَعْطَى)، ثُمَّ: (أَعْطَى)، وَعَنْدَ إِسْنَادِهِ إِلَى الضَّمِيرِ: (تَ)، فَلَبِثَ يَاءٌ؛ لِأَنَّهُ مَتَى صَارَتْ الْوَاوُ رَابِعَةً، فَصَاعِدًا، فَلَبِثَ يَاءٌ. يُنظَرُ: سِرَ صِنَاعَةَ الْإِعْرَابِ، لِأَبِي الْفَتْحِ عُثْمَانَ بْنِ جُنَيْ 737/2، تَحْقِيقُ د/ حَسَنِ هِنْدَاوِيِّ، دَارِ الْقَلَمِ، دِمَشْقَ، وَبَيْرُوتَ، ط/2، 1993م، وَشَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 613/2، وَالتَّصْرِيفِ الْمُلَوِّكِيِّ، لِابْنِ جُنَيْ/32 (هَامِشًا)، وَمُعْجَمُ مَفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/438، وَمَا بَعْدَهَا، وَالْبَيَانَ وَالتَّعْرِيفِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/314.

108- يُعْطَى: أَصْلُهُ: (يُوعِطُو)، عَلَى وَزْنِ: (يَفْعَلُو)، خَذَفَتْ هَمْزُهُ (أَفْعَلَ)، قِيَاسًا عَلَى خَذْفِهَا مَعَ الْمُضَارِعِ الْمُتَكَلِّمِ، طَرَدًا لِلْبَابِ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ، فَصَارَ (يُعْطُو)، عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، وَقَعَتْ الْوَاوُ الْأَمَّا، وَأَنْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَفَلَبِثَ أَلْفًا، فَصَارَ (يُعْطَى).

109- (أُعَيِّنَنَّهٗ): (أُعَيَّدُ)، أَصْلُهُ: (أَعُوذُ)، بِوَزْنِ (أَفْعَلَ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِثْرَ كَسْرَةِ، فَفَلَبِثَ يَاءٌ، فَصَارَ: أُعَيَّدُ، ثُمَّ بَنِيَ عَلَى الْفَتْحِ؛ لِاتِّصَالِهِ بِنُونِ التَّوَكُّيدِ. يُنظَرُ: الْبَيَانَ وَالتَّعْرِيفِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/132].

110- (تُعِينُ): أَصْلُهُ: (تَوْعُونَ)، مَاضِيهِ: (أَعَانَ)، فَخَذَفَتْ هَمْزُهُ (أَفْعَلَ)، فَبَقِيَ (تَعُونَ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ حَرْفِ الْعِلَّةِ إِلَى السَّاكِنِ الصَّحِيحِ، فَصَارَ: (تَعُونَ)، سَكَنَتْ الْوَاوُ، وَانْكَسَرَ مَا قَبْلَهَا، فَفَلَبِثَ يَاءٌ، فَصَارَ: (تُعِينُ). مِثْلُهُ: (أُجِيبُ)، وَ(تُنْيِزُ)، وَ(تُقِيمُ). يُنظَرُ: شَرَحَ الْأَشْمُونِيُّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 657/2، وَ الْمُمْتَعِ لِابْنِ عُصْفُورٍ/480 وَمَا بَعْدَهَا، وَ 492، وَشَرَحَ شَافِيَةَ ابْنَ الْحَاجِبِ 83/3، وَ 96، وَ 138، وَمُعْجَمُ مَفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/344، وَ 348.

111- (فَلْيُكْرِمُوا): أَصْلُهُ: (فَلْيُكْرِمُوا)، وَمَاضِيهِ: (أَكْرَمَ)، جَاءَ عَلَى وَزْنِ (أَفْعَلَ)، وَبِالنَّالِيِّ، وَجِبَ خَذْفُ هَمْزَتِهِ مِنْ مُضَارِعِهِ، وَخَمَلَ عَلَى الْمُضَارِعِ ذِي الْهَمْزَةِ، أَحْوَاتُهُ: نَحَوُ: يُكْرِمُ، وَتُكْرِمُ، وَاسْمُ الْفَاعِلِ، نَحَوُ: مُكْرِمٌ- وَاسْمُ الْمَفْعُولِ، نَحَوُ: مُكْرِمٌ- طَرَدًا- لِلْبَابِ عَلَى سَنَنِ وَاحِدٍ، فَصَارَ: (فَلْيُكْرِمُوا)، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِيمَا وَرَدَ فِي الْأَرَبِيِّنَ حَدِيثًا نَوَوِيَّةً: تَقِيمُ- تَمِيْطُ- يُنْفِقُونَ- أَنْكَرَ- أَهْلَكَ- يُوشِكُ- أَوْصِيكُمْ. يُنظَرُ: التَّصْرِيفِ الْمُلَوِّكِيِّ لِابْنِ جُنَيْ/54، وَشَرَحَ الْمُلَوِّكِيُّ لِابْنِ بَيْعِشٍ/333، وَالْمُمْتَعِ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عُصْفُورٍ 426/2، وَالْفُصُولُ الْخَمْسُونَ لِابْنِ مَعْطَى/265، وَشَرَحَ بَدْرُ الدِّينِ بْنِ مَالِكٍ عَلَى لَامِيَةِ الْأَفْعَالِ/17، وَإِنْجَازِ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ، وَابْنِ مَالِكٍ/167، وَشَدَا الْعُرْفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/208، وَالْجَدُولِ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرْفِهِ 36/1 وَمَا بَعْدَهَا، وَدُرُوسِ التَّصْرِيفِ/290. وَمُعْجَمُ مَفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/451، وَ 455، وَالْبَيَانَ وَالتَّعْرِيفِ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/14 وَمَا بَعْدَهَا.

112- نَفَسٌ: أَصْلُهُ: (نَفَفَسَ)، أَدْعَمَتْ الْفَاءُ الْأُولَى فِي الثَّانِيَةِ، وَكَذَلِكَ الْقَوْلُ فِي: أَوْفِي، وَيَسَرَ يُنظَرُ: هَمْعُ الْهَوَامِعِ لِلْسُّيُوطِيِّ 227/2، وَشَدَا الْعُرْفِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/210 وَمَا بَعْدَهَا.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

يُعِيرُهُ	أَهْلَكَ
أَفْتَاكَ	يُوشِكُ
أَفْتُوكَ	أَوْصِيكُمْ
أَفَاتِلُ	أَوْصِنِي
تُقِيمُ	أَوْصِنَا

2

2- الفعل الثلاثي المزيد بحرفين

أما الثلاثي المزيد بحرفين، فيأتي على خمسة أوزان: (113)

الأول: (انفعل)، ك (انكسر، وانشق، وانقاد).

الثاني: (افعل)، ك (اجتمع، واشتق، واختار، وادعى، واتصل، واصطبِر).

الثالث: (افعل)، ك (احمر، واصفر، واعور).

الرابع: (تفعل)، ك (تعلم، وتزكى، وتقدم)، ومنه: (ادكر)، و(اطهر)، والأصل: (تذكر)، و(تطهر)، فلبت التاء فيهما من جنس الحرف الثاني، وأدغم المثان، واجتلبت همزة الوصل؛ توصلاً للنطق بالسكان؛ في أول الكلام، فصار (ادكر، واطهر) (114).

الخامس: (تفاعل)، ك (تباعد، وتشاور، ومنه: تبارك، وتعالى، و (ادارك)، (115) و(اتأقل)؛ وفي القرآن الكريم، قوله تعالى: "وَأَذِّقْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْتُمْفِيهَا" [البقرة/72]. وقوله تعالى: "مَالِكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ" [التوبة/38].

113- شذا العرف في فن الصرف/41، ودروس التصريف/75 وما بعدها.

114- ينظر: الجدول في إعراب القرآن، وصرفه، أ/ محمود صافي 286/3، دار الرشيد، دمشق، ومؤسسة الإيمان، بيروت، ط1، 1990م، والبيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف، د/ محمد بن حسين بن الحبيب الشنقيطي 211/1، دار القبلة للثقافة الإسلامية، السعودية، ومؤسسة علوم القرآن، دمشق، وبيروت، ط1، 1992م.

115- (ادارك): أصلها- ومثلها- (اتأقل)- (تدارك)، و (تأقل)، فلبت التاء فيهما من جنس الحرف الثاني، وأدغم المثان، فصار الأول ساكناً، فلم يمكن الابتداء بالسكان، فاجتلبت همزة الوصل، فصار: (ادارك، و(اتأقل): وزنه: أفاعل، ووزن الأصل الأول: تفاعل، والثاني: اتفاعل، والثالث: أفاعل- [التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري 78/1، و 644/2، تحقيق أ/ علي محمد البجاوي، مطبعة عيسى البابي الحلبي، القاهرة، 1976م، والجدول في إعراب القرآن وصرفه 162/1، و 339/5، والبيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/42، و 315.

الثَّلَاثِي الْمَزِيدُ بِحَرْفَيْنِ فِي الْأَرْبَعِينَ
حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ

تَأَمَّرَ	يَتَدَارَسُونَهُ	اِفْتَرَضْتُهُ
تَبَارَكَ	ادَّعَى (117)	تَقَرَّبَ
تَبَاغَضُوا	تَرَدَّدَ	يَتَقَرَّبُ
تَتَجَافَى (116)	تَصَدَّقُونَ (118)	نَتَكَلَّمُ
اجْتَمَعَ	يَتَصَدَّقُونَ	يَلْتَمِسُ
اجْتَمَعَتْ	انْطَلَقَ	تَنَاجَشُوا
اجْتَمَعُوا	يَتَطَاوَلُونَ	تَنْتَظِرُ
اجْتَنِبُوهُ	تَظَالَمُوا (119)	تَتَهَكَّؤُهَا
تَجَاوَزَ	تَعَدَّوْهَا (120)	
تَحَاسَدُوا	تَعَرَّفَ	اِتَّقَى (122)
تَدَابَرُوا	تَعَالَى (121)	اِتَّقَى (123)

43

¹¹⁶ (تتجافى): فيه إغلاظاً بالقلب، أصله: (تتجافى) ببناء في آخره، تحركت الياء بعد فتح، فقلبت ألفاً، والألف أصلها واو في الثلاثي (جفا يَجْفُو). [الجدول في إغراب القرآن وصرفه 115/11]، وعن أصل الألف في الثلاثي، يُنظر: المعجم الوسيط (جفا).

¹¹⁷ (ادَّعَى): أصله: (ادَّعَى)، زنة: (افْتَعَلَ)، فلما جاءت تاء الإفتعال بعد الدال، قلبت ذالاً، ثم أذغمت الدالان معاً، فأصبح: ادَّعَى. [شرح الملوكي في التصريف/ 322، وما بعدها، والتصريف الملوكي/ 100، والجدول في إغراب القرآن، وصرفه 25/12، وشذا العزف في فن الصرّف/ 202].

¹¹⁸ (تصدَّقون): أصله: (تتصدَّقون)، حذف منه إحدى التاءين قياسياً، نظيره في القرآن الكريم، قوله تعالى: "يَوْمَ يَأْتُ لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ" ¹¹⁸، وقوله تعالى: "وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ" ¹¹⁹ وقوله تعالى: "لَوْ نَشَاءُ لَجْعَلْنَاهُ حِطَابًا مُّطَهَّرًا فَطَلِّمٌ تَفْهَمُونَ" ¹²⁰، ومثله أيضاً، قوله تعالى: "وَلَا تَتَمَنَّوْا" ¹²¹، وقوله تعالى: "تَتَكَاذَبُونَ" ¹²²، وقوله تعالى: "إِن يَنْظُرْ: إِن جَارَ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ/ 178، والجدول في إغراب القرآن وصرفه 353/6، و 114/14، والبيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/ 112].

¹¹⁹ (تظالموا): أصله: (تتظالموا)، أبدلت إحدى التاءين ظاء، وأذغمت في الظاء الأخرى بعد تسكينها، يُنظر: السابق، وإغراب الأربعة حديثاً النوويّة/ د/ حسني عبد الجليل يوسف/ 157، مؤسّسة المختار، القاهرة، ط/ 2، 2006م.

¹²⁰ (تعدّوها): أي: تتعدّوها، وكلاهما بمعنى: تتجاوزها، الأول: من فعل: اعتدى الحق، وعن الحق، وفوق الحق؛ أي: جاوزه، والثاني: من فعل: تعدى الشيء: جاوزه، و(تعدّوها): أصله: (تعتدّوها)، بضمّ الياء، فحذفت حركة الياء؛ تخفيفاً، فسكنت، فالتقت بواو الجماعة الساكنة، فحذفت الياء، وضمّت الدال؛ لمناسبة الواو، نظيره، قوله تعالى: "تلك حذوذ الله فلا تعدّوها" ¹²¹، [البحر: 229]. يُنظر: الجدول في إغراب القرآن وصرفه 478/1، والبيان والتعريف بما في القرآن الكريم من أحكام التصريف/ 94].

¹²¹ (تعالى): أصله (تعالوا)، بوزن (تفاعل)، الألف فيه أصلها الواو؛ لأنه من العلو، أبدلت الواو ياء؛ لوقوعها خامسة، ثم أبدلت ألفاً؛ لتحريكها بعد فتح. يُنظر: التصريف الملوكي، لابن جنّي/ 27، وشرح الملوكي في التصريف/ 218، والبيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/ 250، و 290، و 337، و 414، و 437].

¹²² (اتقى): أصله: (أو تقى)، زنة: (افْتَعَلَ)، فلما كانت فاء (افْتَعَلَ) واواً، أو ياء، قلبت تاءً غالباً، ثم أذغمت التاءان معاً، فأصبح: (اتقى)، بفتح الياء بعد فتح، فقلبت ألفاً، فصار: (اتقى): [ينظر: التصريف الملوكي لابن جنّي/ 41 وما بعدها، والجدول في إغراب القرآن وصرفه 388/1].

¹²³ (اتقى): أصله: (أو تقى)، حذفت الياء، لبناء الأمر، ثم أذغمت الواو في تاء الإفتعال بعد إبدالها تاءً. يُنظر: البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/ 185].

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

3- الفعل الثلاثي المزيّد بثلاثة أحرف

أمّا الثلاثي المزيّد بثلاثة أحرف، فله أربعة أوزان: (124)

الأول: (استفعل)، ك (استخرج)، واستنقام).

الثاني: (افعول)، ك (اغدودن الشعز): إذا طال، واعشوشب المكان: إذا كثر عشبه.

الثالث: (أفعال)، ك (احمار، واشهاب):

قويت حمزته، وشهبت.

الرابع: (أفعول)، ك (اجلود): إذا أسرع، وعلوط: إذا تعلق بعنق البعير، فركبه.

الفعل الثلاثي المزيّد بثلاثة أحرف
في الأربعين حديثاً النوويّة

استبرأ (127)	استطاع (127)	استعنت (131)	استنقم (133)
استجاب (125)	استطعم (128) 2	استعن (132)	استكروا
استح (126)	استطع (129)	استغفرتني	استكسوني

¹²⁴ - يُنظر: المفراج في شرح مزاح الأرواح، وما بعدها، وشذا العزف في فن الصرف/ 42، ونروس التصريف/ 18.

¹²⁵ - (استجاب): أصله قبل البناء للمفعول: (استجيب) فيه إغلال بالقلب، والشكين، والنقل، أصله: (استجوب)، يوزن (استفعل)، نقلت حركة الواو إلى الجيم، فسكنت إثر كسرة، فقلبت ياء مننودة، ثم بني للمفعول، فضمّ أوله، وفتح ما قبل آخره، فقلبت الياء ألفاً. يُنظر: البيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/ 239].

إِسْتَعْتَفُونِي	إِسْتَعَادَنِي (130)	إِسْتَعْفَرُونِي إِسْتَفْت	إِسْتَهْدُونِي (134)
------------------	----------------------	-------------------------------	----------------------

د- أَوْزَانُ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ الْمَزِيدِ ، وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ: يَأْتِي الْفِعْلُ الرَّبَاعِيُّ الْمَزِيدُ، عَلَى قِسْمَيْنِ، هُمَا: (135)

1. رَبَاعِيٌّ مَزِيدٌ بِحَرْفٍ وَاحِدٍ، وَلَهُ وَزْنٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ (تَفَعَّلَ)، كَ (تَدَخَّرَجَ، وَتَبَعَّرَ).

وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ.

2. رَبَاعِيٌّ مَزِيدٌ بِحَرْفَيْنِ، وَلَهُ وَزْنَانِ، هُمَا:

أ) (أَفْعَلَلَّ)، كَ (أَحْرَنْجَمَ) (136)، وَأَفْرَنْقَعَ (137) وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ.

¹²⁶- (سْتَجَّ): أصله: (سْتَجَجَ)، بوزن (سْتَفْعَل)، عينه، ولأمة حرفاً علةً، فسُكِّنَتِ الأَلم، وصارت حرف مَدِّ للعَيْنِ، ثُمَّ خِذِفَتْ بِسَبَبِ جُزْمِ الْفِعْلِ بِ (لَمْ). يُنظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، د/ أَحْمَدُ مُحَمَّدُ الْخُرَّاطُ/ 359، دَارُ الْقَلَمِ، بِيَشْتِيقَ، وَبِيْرُوتَ، ط/ 1، 1989م، وَالسَّابِقُ/ 23.

¹²⁷- (سْتَطَّعَ): وزنه: (سْتَفْعَل)، وَاوِيُّ الْعَيْنِ، أصله: (سْتَطَّوعَ)، أَعلَ بِالنَّوْءِ، وَالْقَلْبِ، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الطَّاءِ، فَسُكِّنَتِ الْوَاوُ، وَتَحَرَّكَتِ الطَّاءُ بِالْفَتْحِ، فَطَبِقَتِ الْوَاوُ أَيْفَاءً لِتَحْرُكِهَا فِي الْأَصْلِ، وَفُتِحَ مَا قَبْلُهَا فِي الْحَالِ. يُنظَرُ: السَّابِقُ/ 431، وَالْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/ 145.

¹²⁸- (سْتَطَعَمَ): أصله: (سْتَطَّوعَمَ) - وَزْنُهُ: (سْتَفْعَلْتَمَ) - لَكِنْ حَدَثَ فِيهِ إِعْلَالٌ بِالنَّوْءِ، وَالْحَذْفُ؛ حَيْثُ نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الطَّاءِ، فَسُكِّنَتْ، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَصَارَتْ الْكَلِمَةُ (سْتَطَّوعَمَ)، ثُمَّ خِذِفَتْ الْوَاوُ؛ لِمُنَاسَبَةِ إِسْتِنَادِ الْفِعْلِ إِلَى ضَمِيرِ الرَّفْعِ، فَصَارَتْ (سْتَطَعَمْتَمَ) عَلَى زَنْهِ (سْتَفْعَلْتَمَ). يُنظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/ 431، وَالْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/ 305، وَ 342.

¹²⁹- (سْتَطَّعَ): فِيهِ إِعْلَالٌ بِالنَّوْءِ، وَالْإِبْدَالُ، فَأَصْلُهُ: (سْتَطَّوعَ)؛ (سْتَفْعَل)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى السَّاكِنِ الصَّوْبِحِ قَبْلَهُ، فَسُكِّنَتْ بَعْدَ كَسْرِهِ، فَأُبْدِلَتْ بِنَاءٍ مَمْدُودَةٍ، ثُمَّ خِذِفَتْ الْيَاءُ؛ لِمُنَاسَبَةِ الْجُزْمِ - لِانْتِقَاءِ سَاكِنَيْنِ. يُنظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/ 432، وَالْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/ 119.

131- (سْتَعْتَفْتَ): هُوَ فِعْلٌ مُتَعَدٍّ، مِنَ الْعَوْنِ، الْأَصْلُ فِيهِ (سْتَعَوْنْتُ)، عَلَى وَزْنِ: (سْتَفْعَلْتُ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ، وَهِيَ الْفَتْحَةُ إِلَى الْعَيْنِ، فَصَارَ (سْتَعَوْنْتُ)، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَخِذِفَتْ الْوَاوُ، فَصَارَ (سْتَعْتَفْتُ). يُنظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ، الْمَعْرُوفِ بِأَبِي خَالَوَيْهِ/ 27، مَكْتَبَةُ الْمُتَنَبِّئِي، الْقَاهِرَةُ.

132- (سْتَعَيْنَ): أصله: (سْتَعَوْنُ)، عَلَى وَزْنِ (سْتَفْعَلُ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الْعَيْنِ، فَصَارَ (سْتَعَوْنُ)، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، فَخِذِفَتْ الْوَاوُ؛ لِمُنَاسَبَةِ بِنَاءِ الْأَمْرِ، فَصَارَ (سْتَعَيْنَ)، مِثْلَهَا مِثْلَ (سْتَعَيْنَ). يُنظَرُ: الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/ 291.

133- (سْتَقَمَّ): أصله: (سْتَقَوَمَ)، بوزن: (سْتَفْعَلُ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الْقَافِ، فَسُكِّنَتْ، فَالْتَقَى سَاكِنَانِ، الْوَاوُ، وَأَجْرُ الْفِعْلِ الْمُسَكَّنِ؛ لِمُنَاسَبَةِ بِنَاءِ الْأَمْرِ، فَخِذِفَتْ الْوَاوُ. يُنظَرُ: الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/ 371.

130- (سْتَعَادَنِي): فِيهِ إِعْلَالٌ بِالنَّوْءِ، وَالْقَلْبُ، أصله: (سْتَعَاوَدَنِي) - وَهُوَ فِعْلٌ وَآوِيُّ الْعَيْنِ - نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهُ، ثُمَّ أُبْدِلَتْ أَيْفَاءً لِتَحْرُكِهَا فِي الْأَصْلِ، وَفُتِحَ مَا قَبْلُهَا فِي الْحَالِ. الْكَلَامُ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ كَثِيرٌ، مِنْهُ: (سْتَقَامَ). يُنظَرُ: إِيجازُ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ/ 128، وَالسَّابِقُ/ 309.

134- (سْتَهْدُونِي): أصله: (سْتَهْدِيُونِي)، خِذِفَتْ حَرَكَةُ الْيَاءِ، فَلَمَّا سُكِّنَتْ، لَتَقَى سَاكِنَانِ: (سْتَهْدِيُونِي)، فَخِذِفَتْ الْيَاءُ، ثُمَّ ضُمَّتِ الذَّالُ؛ لِمُنَاسَبَةِ الْوَاوِ. قَرِيبٌ مِنْهُ: (أَفْضُوا)، وَ (امضُوا)، وَ (امضُوا). يُنظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/ 450، وَ 470.

135- يُنظَرُ: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى الْفَيْتَةِ ابْنِ مَالِكٍ 260/4، وَشَذَا الْعَرَبِ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/ 43.

136- أَحْرَنْجَمَ الْقَوْمَ، وَالذَّوَابَّ: إِجْتَمَعَتْ، وَأَفْلَأَنَّ: أَرَادَ أَمْرًا، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ. يُنظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (حَرْجَمَ)، وَ الْمَعْجَمُ الْوَسِيطُ (حَرْجَمَ).

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

ب) (أفعلن)، كَ (أشعر، وأطمأن) هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ إِلَّا
فِعْلٌ وَاحِدٌ، هُوَ: (أطمأن)⁽¹³⁸⁾، وَذَلِكَ فِي مَوْضَعَيْنِ اثْنَيْنِ.

137- يُقَالُ: أفرنَعَ القومُ عن الشيء: تفرَّقوا عنه، وتَنَحَّوا. [يُنظَرُ: المُعْجَمُ الوَسِيطُ (فرع)].
138- (أطمأن): أصله: (أطمأنن)، نُقِلَتِ الحَرَكَةُ مِنَ المُتَحَرِّكِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهُ، وَأُدْغِمَ الْأَوَّلُ مِنَ الحُرْفَيْنِ فِيمَا
بَعْدَهُ. يُنظَرُ: [التَّصْرِيْفُ المُلَوِّكِي لِابْنِ جَنِّي/73، وَشَرَحَ المُلَوِّكِي فِي التَّصْرِيْفِ/450 وَمَا بَعْدَهَا]. هَذَا،
وَقَدْ اِخْتَلَفُوا فِي تَصْرِيْفِهِ عَلَى قَوْلَيْنِ:
أ- ذَهَبَ سِيبَوِيهٌ إِلَى أَنَّ (طمان) مَقْلُوبٌ (طأمن)، وَوَزْنُهُ: (أفعلن)، فَالأَصْلُ عِنْدَ سِيبَوِيهٍ أَنْ تُكُونَ الهَمْزَةُ
قَبْلَ المِيمِ، وَ(أطمأن) مَقْلُوبًا مِنْهُ. [الكتاب، لِسِيبَوِيهٍ 467/3، 381/4، وَالمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيْفِ 617/2،
وَشَرَحَ شَافِيهٌ ابْنَ الحَاجِبِ 22/1].
ب- وَذَهَبَ أَبُو عَمَرَ صَالِحُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ الجَرَمِيِّ، إِلَى أَنَّ (أطمأن)، بِتَقْدِيمِ المِيمِ عَلَى الهَمْزَةِ، لَيْسَ
بِمَقْلُوبٍ، وَ (طأمن) هُوَ المَقْلُوبُ، وَوَزْنُهُ (أفعلن)، وَأَيَّدَهُ ابْنُ عَصْفُورٍ، بِقَوْلِهِ: وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدِي؛ لِأَنَّ
أَكْثَرَ تَصْرِيْفِ الكَلِمَةِ، أَتَى عَلَيْهِ، فَقَالُوا: اطمأن، وَيَطْمَنُّ، وَمُطْمَنٌّ، كَمَا قَالُوا: (طأمنيطأمن)، فَهُوَ:
مُطْمَنٌّ، وَقَالُوا: (طمانينه)، وَلَمْ يَقُولُوا: "طومنينه".
وَهُوَ الصَّوَابُ. [المُمْتَعُ فِي التَّصْرِيْفِ 617/2 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرَحَ شَافِيهٌ ابْنَ الحَاجِبِ 22/1].

الفصل الثاني

**الفعل من حيث الصَّحَّة، وَالْإِعْتِلَالُ، وَمَا وَرَدَ مِنْهُ فِي
الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ**

يُنْقَسِمُ الْفِعْلُ عَلَى صَحِيحٍ، وَمُعْتَلٍّ، وَلِكُلِّ مِنَ الصَّحِيحِ، وَالْمُعْتَلِّ أَقْسَامٌ (139):

**فَالصَّحِيحُ: مَا خَلَّتْ أُصُولُهُ مِنْ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ: الْأَلْفِ، وَالْوَاوِ، وَالْيَاءِ، وَهُوَ
ثَلَاثَةٌ: السَّالِمُ، وَالْمُضْعَفُ، وَالْمَهْمُوزُ، فَالسَّالِمُ: مَا سَلِمَتْ أُصُولُهُ مِنْ أَحْرَفِ الْعِلَّةِ،
وَالْمَهْمُوزَةُ، وَالْمُضْعِفُ.**

**وَالْمُضْعَفُ: نَوْعَانِ: ثَلَاثِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَتْ عَيْنُهُ، وَوَلَامُهُ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ.
وَرَبَاعِيٌّ: وَهُوَ مَا كَانَتْ فَاؤُهُ، وَوَلَامُهُ الْأُولَى مِنْ جِنْسٍ، وَعَيْنُهُ وَوَلَامُهُ الثَّانِيَّةُ مِنْ جِنْسٍ
آخَرَ.**

وَالْمَهْمُوزُ: مَا كَانَ أَحَدُ أُصُولِهِ هَمْزَةً.

وَالْمُعْتَلُّ: مَا كَانَ أَحَدُ أُصُولِهِ حَرْفَ عِلَّةٍ، وَهُوَ خَمْسَةٌ أَقْسَامٍ:

مِثَالٌ، وَأَجُوفٌ، وَنَاقِصٌ، وَلَفِيفٌ مَفْرُوقٌ، وَلَفِيفٌ مَقْرُونٌ.

فَالْمِثَالُ: مَا كَانَتْ فَاؤُهُ حَرْفَ عِلَّةٍ.

وَالْأَجُوفُ: مَا كَانَتْ عَيْنُهُ حَرْفَ عِلَّةٍ.

وَالنَّاقِصُ: مَا كَانَتْ لَامُهُ حَرْفَ عِلَّةٍ.

وَاللَّفِيفُ الْمَفْرُوقُ: مَا كَانَتْ فَاؤُهُ، وَوَلَامُهُ حَرْفِي عِلَّةٍ.

وَاللَّفِيفُ الْمَقْرُونُ: مَا كَانَتْ عَيْنُهُ، وَوَلَامُهُ حَرْفِي عِلَّةٍ.

¹³⁹ يُنظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 268/4، وَالْمُزْهَرُ فِي عُلُومِ اللُّغَةِ لِلسُّيُوطِيِّ 38/2 وَمَا بَعْدَهَا،
وَالْوَسِيلَةُ الْأَدَبِيَّةُ إِلَى الْعُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ أ/ حُسَيْنِ الْمَرْصُفِيِّ 124/1 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ د/ عَبْدِ الْعَزِيزِ
الدُّسُوقِيِّ، الْهَيْئَةُ الْمِصْرِيَّةُ الْعَامَّةُ لِلْكِتَابِ، الْقَاهِرَةُ، 1982م، وَشَدَا الْعَرَفُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/27.

الأفعال في الأربعين حديثاً النَوِيَّة

وَقَدْ وَرَدَ مِنَ الْفِعْلِ الصَّحِيحِ، وَالْمُعْتَلِّ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوِيَّةِ، مَا يَأْتِي:

الْفِعْلُ الْمُعْتَلُّ				الْفِعْلُ الصَّحِيحُ		
الْفَيْفُ	النَّاقِصُ	الْأَجُوفُ	الْمِثَالُ	الْمَهْمُوزُ	الْمُضَعَّفُ	السَّالِمُ
لَمْ تَسْتَح	أَتَيْتُ	لَا يَبِيعُ (140)	وَجَدَ ②	تَوُتِي ②	جَدَّ	بَحَثَ عَنْهَا
يَرُوبِهِ ②	أَتَاكُمْ	بَيْنَ	تَجِدُهُ (141)	يُؤْتُوا	جَفَّتْ	تَبَارَكَ
نَوَى (144)	يَأْتِي	جَاءَ (143)	وَجِلَّتْ ④	فَأْتُوا (142)	جَلَّ ②	يُبْصِرُ

140- (لَا يَبِيعُ): أَصْلُهُ: (يَبِيعُ)، يَسْكُونُ الْبَاءَ، وَكَسَرَ الْيَاءَ، وَنَقَلَتْ حَرَكَتُهُ الْيَاءَ إِلَى مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ: (يَبِيعُ)، ثُمَّ حُذِفَتِ الْيَاءُ؛ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنَيْنِ عِنْدَ الْجَزْمِ، فَصَارَ: (يَبِيعُ). [يُنْظَرُ: الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاكِ الْأَرْوَاحِ فِي التَّصْرِيفِ/378].

141- تَجِدُهُ: (تَجِدُ): وَرَنُهُ: تَعَلُّ؛ لِأَنَّهُ مُضَارِعٌ (وَجَدَ)، وَآوَى الْفَاءَ، وَقِيَاسُهُ: (وَجَدَ يُوْجِدُ)، كَ (ضَرَبَ يَضْرِبُ)، إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْوَاوُ، حُذِفَتْ مِنَ الْمُضَارِعِ؛ لَوْفُوعِهَا بَيْنَ الْيَاءِ الْمُقْتَوَرِحَةِ، وَالْكَسْرَةِ.

[يُنْظَرُ: الْكِتَابُ، لِسَبِيحِيهِ 52/4 وَمَا بَعْدَهَا، وَالتَّصْرِيفُ الْمُلُوكِي، لِابْنِ جَنِّيٍّ/ 52 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عُصْفُورٍ 437/2، وَشَرْحُ الْمُلُوكِيِّ لِابْنِ بَيْعِيشٍ/333 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ 245/4، وَالكَافِي فِي التَّصْرِيفِ لِأَمْحَمَدَ بْنِ يُوسُفَ أَطْفَيْشٍ/ 221 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ: أ/ عَائِشَةُ يَطْو، وَرِزَارَةُ التَّرَاثِ، وَالثَّقَافَةُ، عُمَانُ، ط/1، 2012م، وَشَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 132/1 (هَامِشُ)، وَدُرُوسُ التَّصْرِيفِ/96، وَالْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرْفِهِ 406/1، وَالبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/113، 189].

142- (فَأْتُوا) أَصْلُهُ: (أَتَيْتُوا)؛ أَمْرٌ مِنْ (أَتَى) التَّلَاثِي، يَأْتِي اللَّامُ، اتَّصَلَ بِهِ وَآوَى الْجَمَاعَةَ فَوَزَنُهُ الْأَصْلِي: (أَفْعُولًا)، فَاسْتَنْقَلَتِ الضَّمَّةُ عَلَى الْيَاءِ، فَحُذِفَتْ، ثُمَّ حُذِفَتِ الْيَاءُ، لَمَّا سَكَتَتْ؛ لِانْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ، ثُمَّ قَلِبَتْ كَسْرَةُ التَّاءِ ضَمَّةً؛ لِغِنَايَةِ الْوَاوِ، ثُمَّ حُذِفَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ؛ لِلاِسْتِعْنَاءِ عَنْهَا بِدُخُولِ الْفَاءِ؛ لِأَنَّ الْغَرَضَ مِنْهَا، التَّوَصُّلُ إِلَى التَّلَاقِ بِالسَّاكِنِ، وَقَدْ تَوَصَّلَ إِلَيْهِ بِالْفَاءِ، فَوَزَنُهُ الْآنَ: (أَفْعُولًا). [يُنْظَرُ: الْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرْفِهِ 76/1، وَمُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/ 312 وَمَا بَعْدَهَا، وَالبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ 22/1].

143- (جَاءَ): أَصْلُهُ: (جَاءَ)، فَصَارَتِ الْيَاءُ الْفَاءُ؛ لِتَحْرُكِهَا، وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، وَمَدَّتِ الْأَلْفُ؛ تَمَكِينًا لِلْهَمْزَةِ، غَيْرَ أَنَّ الْكِتَابَةَ بِالْفِ وَاحِدَةً؛ لِأَنَّهُ مَتَى اجْتَمَعَ الْفَانِ، اجْتَمَعَ الْفَانِ، اجْتَمَعَ الْفَانِ، وَإِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثُ الْفَاتِ، اجْتَمَعُوا بِاتْنَيْنِ. [يُنْظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/217].

144- (نَوَى): أَصْلُهُ: (نَوَى)، وَرَنُهُ (فَعَلَ)، تَحْرُكَتِ الْيَاءُ، وَفُتِحَ مَا قَبْلَهَا، فَقَلِبَتْ الْفَاءُ. [يُنْظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/116].

د/ خَالِدِ السَّيِّدِ عَبْدِ الْعَالِ

يَبْطِشُ	أَحْبَبِي (2)	أَتَيْتُ	دَع (145)	جِئْتُ	فَأْتُوا	أَوْصِي
بَلَعَتْ	أَحْبَبْتُهُ	أَتَاكُمْ	يُوشِكُ	جِئْتُ بِهِ	تَوْتِي	أَوْصِنَا
لَنْ تَبْلُغُوا	أَحْبَبُهُ	يَأْتِي	وَضَعَ	تَجَاوَزَ	يُوتِي (146)	أَوْصِيكُمْ
يُبَاعِدُنِي	يُحِبُّكَ (2)	أَذْنَتْهُ	وَضَعَهَا (2)	يُسْتَجَابُ (147)	يُوتُوا	أَوْفِي
لَا تَبَاغِضُوا	يُحِبُّ	أَخَذَ (2)	وَعَظَنَّا	حَاكَ (148)	بُنِي (149)	إِنْفَى
		خَذَ (150)	وَقَعَ (2)		تَلَا (151)	إِنَّقَ

الفِعْلُ الْمَعْتَلُ	الفِعْلُ الصَّحِيحُ
----------------------	---------------------

145- (دَع): فِعْلٌ أَمْرٌ، أَصْلُهُ: (أَوْدَعُ)، خُدِفَتِ الْوَاوُ؛ حَمَلًا عَلَى الْمُضَارِعِ (بَدَعُ)؛ حَبِثُ وَقَعَتِ الْوَاوُ فِي (يُودَعُ) بَيْنَ يَاءٍ، وَكَسْرَةِ مُقَدَّرَةٍ، وَأَصْلُهُ: (يُودَعُ)، وَقَفَّتِ الدَّالُّ؛ لِأَجْلِ حَرْفِ الحَلْقِ الْعَيْنِ، ثُمَّ سَقَطَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ، وَزُنُّهُ (عَل). وَمِثْلُهُ: (دَر). [يُنْظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/486].

2- (يُوتِي): وَزُنُّهُ: (يُفْعَلُ)، مَبْنِيٌّ لِلْمَجْهُولِ، سَكَنَتِ الْأَلْفُ؛ لِتَطْرُقِهَا بَعْدَ فَتْحَةٍ. يُنْظَرُ: مُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/345].

3- (يُسْتَجَابُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ، مَبْنِيٌّ لِلْمَجْهُولِ، مِنَ الْفِعْلِ (يُسْتَجِيبُ)، فِيهِ إِعْلَالٌ بِالْقَلْبِ، وَالتَّسْكِينِ، وَالتَّنْقِيلِ، أَصْلُهُ: (يُسْتَجِيبُ)، بوزن (يُسْتَفْعَلُ)، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْوَاوِ إِلَى الْجِيمِ، فَسَكَنَتْ ائْرَ كَسْرَةٍ، فَقَلِبَتْ يَاءً مَمْدُودَةً، فَصَارَ: (يُسْتَجِيبُ)، فَتَقَلَّبَ الْيَاءُ فِي الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ أَلْفًا؛ لِإِنْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا فِي اللَّفْظِ، وَتَحَرُّكِهَا فِي الْأَصْلِ. [يُنْظَرُ: التَّصْرِيفُ الْمُلُوكِيُّ لِابْنِ جَنِّي/27 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عُصْفُورٍ 481/2، وَشَرْحُ شَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ 95/3 وَمَا بَعْدَهَا، وَإِيجَازُ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ لِابْنِ مَالِكٍ/128 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاكِحِ الْأَرْوَاحِ/362 وَمَا بَعْدَهَا، وَ 372، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ لِابْنِ جَنِّي 667/2، وَشَرْحُ الْمُلُوكِيِّ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ يَعِيشٍ/218].

148- (حَاكَ): أَصْلُهُ: (حَوَكَ)، مِنْ بَابِ (قَالَ)، تَحَرَّكَتِ الْوَاوُ، وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، قَلِبَتْ أَلْفًا. [يُنْظَرُ: الْجُمَلُ فِي النُّحُو لِلرَّجَاجِيِّ/403، وَشَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ 229/4، وَالتَّصْرِيفُ الْمُلُوكِيُّ لِابْنِ جَنِّي/27 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاكِحِ الْأَرْوَاحِ فِي التَّصْرِيفِ/379].

5- (بُنِي): أَصْلُهُ: (بَنَى)- مِثْلُ: (رَمَى)- بَفَتْحِ الْيَاءِ، فَقَلِبَتْ الْيَاءُ أَلْفًا؛ لِتَحَرُّكِهَا، وَانْفِتَاحِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ: (بُنَى)، وَعِنْدَ بِنَائِهِ لِلْمَجْهُولِ، صَارَ: (بُنِي). [يُنْظَرُ: الْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاكِحِ الْأَرْوَاحِ/405].

6- (خَذَ): أَمْرٌ مِنْ (أَخَذَ)، وَزُنُّهُ: (عَل)، أَصْلُهُ: (أَخَذَ)؛ اجْتَمَعَتِ هَمْزَتَانِ فِيهِ، الْأُولَى مَضْمُومَةٌ، وَالثَّانِيَةُ سَاكِنَةٌ؛ فَخُدِفَتِ الْهَمْزَةُ؛ تَخْفِيفًا، فَاسْتَعْنِيَ عَنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ فِي الْإِبْتِدَاءِ؛ لِزَوَالِ الْهَمْزَةِ السَّاكِنَةِ. وَمِثْلُهُ (كُل). [يُنْظَرُ: التَّصْرِيفُ الْمُلُوكِيُّ لِابْنِ جَنِّي/58، وَسِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ؛ لِابْنِ جَنِّي 112/1، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عُصْفُورٍ 619/2، وَشَرْحُ الْمُلُوكِيِّ فِي التَّصْرِيفِ 364/، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (أَخَذَ)، وَالْمَفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاكِحِ الْأَرْوَاحِ فِي التَّصْرِيفِ 290، وَإِيجَازُ التَّعْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ لِابْنِ مَالِكٍ/168، وَمُعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ/315].

151- (تَلَا): (أَصْلُهُ: (تَلَوَ)- مِثْلُ: دَعَا- بوزن (فَعَلَ)، تَحَرَّكَتِ الْوَاوُ، وَقَفَّتِ مَا قَبْلَهَا، فَقَلِبَتْ أَلْفًا. وَ (تَلَا) لَا يُكْتَبُ إِلَّا بِالْأَلْفِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ ذَوَاتِ الْوَاوِ. [يُنْظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِابْنِ خَالَوَيْهِ/96].

الأفعال في الأربعين حديثاً النويّة

السالم	المضعف	المهموز	المثال	الأجوف	الناقص
أَتْبَعُ	تَحُجُّ (2)	كُلُوا (2)	تَلِدُ (152)	يَرِيْبِكَ	يَنْتَلُونَ
تَكَلِّمُكَ	لِيُحَدِّثَ	أَمَرَ (2)	يَسِرُّ	لِيُرِيْحَ	تَنْجَافِي
جَعَلَ	حَفَّتُهُمْ	أَمَرْتُ	يَسِرَّهُ	زَادَ (153)	أُحْصِيهَا
جَعَلْتُهُ	يَجِلُّ	أَمَرْتُمْ		لَمْ أَرِدْ (154)	أُخْفِي
جَلَسَ	أَحَلَّتْ	يُؤَمِّرُ		لَا يَزَالُ (155)	تَنْدِرِي
يُجْمَعُ	أَدْلُكَ	تَأْمَرُ		شِئْتُ (156)	يَدْعُونَ
اجْتَمَعَ	دَلَّنِي	آمَنْتُ		يُشِيرُ	إِدْعَى (157)
		يُؤْمِنُ (4)		أَصَابَ	

- 152- (تَلِدُ): أصْلُهُ: (تَوْلَدُ)، فَلَمَّا حَلَّتِ الْوَاوُ بَيْنَ بَاءٍ، وَكَسَرَتْ، خَزَلُوها، فَإِنْ حَلَّتِ الْوَاوُ بَيْنَ بَاءٍ، وَفَتْحَتْ، أَوْ بَيْنَ بَاءٍ، وَضَمَّتْ، لَمْ تُخَذَفْ، كَ (يُوطِئُ)، وَيُوضِئُ، وَيُوجَلُ، وَيُوجَلُ، وَلَكِنْ لَمْ تَسْفُطِ الْوَاوُ مِنْ (يُوعِدُ، وَيُورِغُ)، وَقَدْ حَلَّتْ بَيْنَ بَاءٍ، وَكَسَرَتْ؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْوَاوُ، مَدَّةٌ، لَا وَائٍ صَحِيحَةٌ؛ لِأَنَّ الْوَاوُ، إِذَا سَكَتَتْ، وَأَنْصَمَ مَا قَبْلَهَا، تَصِيرُ مَدَّةً، فَصَارَتْ بِمَنْزِلَةِ الْآلِفِ فِي (وَاعَدَ). [يَنْظُرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِابْنِ خَالَوَيْهِ/230].
- 153- (زَادَ): أصْلُهُ: (زَادَ) - مِثْلُ: (بَاعَ) - عَلَى وَزْنِ (فَعَلَ)، تَحَرَّكَتِ الْبَاءُ، وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا، فَقَلِبْتَ الْفَاءَ. [يَنْظُرُ: الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/17، وَ 104، وَ 166، وَ 272، وَ 294، وَ 317، وَ 332، وَ 369، وَ 444].
- 154- (لَمْ أَرِدْ): أصْلُهُ: (أَرِيدُ)، نُقِلَتْ الْكَسْرَةُ إِلَى مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ (أَرِيدُ)، فَجُرْمَ بِسُكُونِ آخِرِهِ، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ، فَخُذِفَ حَرْفُ الْمَدَّةِ، فَصَارَ (أَرِدُ)، وَرُزِنَتْ: (أَفَلُ). [يَنْظُرُ: مُعْجَمُ مَفْرَدَاتِ الْإِنْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/398].
- 155- (لَا يَزَالُ): فِعْلٌ مُضَارِعٌ، نَاقِصٌ، مُعْتَلٌ الْعَيْنُ بِالْبَاءِ، قَالَ سَبْيَوِيهِ: "مَا زِلْتُ أَفْعَلُ: مَا بَرِحْتُ أَفْعَلُ، إِنَّمَا هِيَ مِنْ: زِلْتُ، وَزِلْتُ مِنَ الْبَاءِ". الْكِتَابُ، لِسَبْيَوِيهِ 367/4، وَقَالَ الْمَجْدُ: وَمَا زِلْتُ أَفْعَلُ: مَا بَرِحْتُ، مُضَارِعُهُ، أَزَالُ، وَأَرِيْلُ، فِيهِ، وَالتَّامَّةُ مُخْتَلِفَانِ فِي الْمَادَّةِ: تِلْكَ مُرَكَّبَةٌ مِنْ: زَوْلٍ، وَهَذِهِ مِنْ: زِي لَ، أَوْ النَّاقِصَةُ مُعْيِرَةٌ مِنَ التَّامَّةِ، بِنُيُوزِهَا عَلَى (فَعَلَ)، بِكَسْرِ الْعَيْنِ، بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مَقْنُوحَةً. [الْقَامُوسُ الْمُحِيْطُ 1337/2 (زَالَ)]. أصْلُهُ: (تَزِيلُ)، كَ (فَعَلَ يَفْعَلُ)، [يَنْظُرُ: الْمُمنَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عُصْفُورٍ 443/2]، نُقِلَتْ حَرَكَةُ الْبَاءِ إِلَى الزَّايِ، فَصَارَ (تَزِيلُ)، تَحَرَّكَتِ الْبَاءُ فِي الْأَصْلِ، وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا فِي اللَّفْظِ، فَقَلِبْتَ الْفَاءَ. [يَنْظُرُ: مُعْجَمُ مَفْرَدَاتِ الْإِنْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/399].
- 156- (شِئْتُ): أصْلُهُ: (شِيئُ)، يوزن (فَعَلَ يَفْعَلُ)، تَحَرَّكَتِ الْبَاءُ، وَفَتِحَ مَا قَبْلَهَا، فَقَلِبْتَ الْفَاءَ، فَصَارَ (شَاءَ)، فَأَسْنَدَ الْفِعْلُ إِلَى ضَمِيرِ الرَّفْعِ الْمُتَحَرِّكِ، فَبَيَّي عَلَى السُّكُونِ، فَصَارَ: (شَاءَتْ)، فَالتَّقَى سَاكِنَانِ، فَخُذِفَتْ الْآلِفُ، فَصَارَ: (شَاءَتْ)، وَهَذَا مُطَّرَبٌ فِي الْفِعْلِ الْأَجُوفِ، فَاحْتِاجَ الْفِعْلُ إِلَى مَعْرِفَةِ عَيْنِ الْفِعْلِ الْمَحْدُوفَةِ، فَخُذِفَتْ حَرَكَةُ فَاءِ الْفِعْلِ، وَنُقِلَتْ إِلَيْهَا حَرَكَةُ الْعَيْنِ، الَّتِي خُذِفَتْ، وَهِيَ هُنَا الْكَسْرَةُ؛ لِأَنَّ الْعَيْنَ الْمَحْدُوفَةَ بَاءً، فَصَارَ: شِئْتُ، يوزن: (فَلِتَ).
- [يَنْظُرُ: الْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرْفِهِ 136/1، وَالتَّبْيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/35].
- 157- (إِدْعَى): أصْلُهُ: (ادْتَعَى)، فَاسْتَنْقَلَتِ النَّاءُ بَعْدَ الدَّالِ، فَأَبْدَلَتْ دَالًا، وَأَدْعَمَتْ الدَّالَ فِي الدَّالِ. [يَنْظُرُ: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 244/4].

الفِعْلُ الْمَعْتَلُّ		الفِعْلُ الصَّحِيحُ		
النَّاقِصُ	الأَجْوَفُ	المَهْمُوزُ	المُضَعَّفُ	السَّالِمُ
رَأَى	يُصِيبُ	تُؤْمِنُ (2)	رَدَدَ	اجْتَمَعَتْ
رَأَيْتُ	صَامَ (158)	اسْتَبْرَأَ	تَرَدَّدَ	اجْتَمَعُوا
رَأَيْتُمْ	تَصُومُ (159) (2)	بَطَأَ	يَضْرُوكُ (2)	اجْتَنِبُوهُ
يَرَاكَ	يَصُومُونَ	جَاءَ	عَزَّ (2)	أَحْدَثَ
سَيَّرَى	لَا تُضَيِّعُوهَا	أَخْطَأْتُهُ	يَكْبُ	حَرَّمَ
تَرَى	اسْتَطَاعَ (2) لَمْ يَسْتَطِيعَ	يُخْطِئُكَ	كُفَّ	حَرَمْتُ (2)
(2)	تَرَاهُ	تُخْطِئُونَ	يَمُدُّ	لَا تَحَاسَدُوا
(43)	رَضِيَ (160)	رَأَى	هَمَّ (4)	
	قِيلَ (161)			

158- (صَامَ): قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: فَأَمَّا الْيَاءُ، وَالْوَاوُ، فَمَتَى تَحَرَّكَتَا، وَانْتَقَحَ مَا قَبْلَهُمَا، فَلَيْتَا أَلِفًا، فَأَلْفَلْبُ، نَحْوُ: قَامَ، وَبَاعَ، وَأَصْلُهُمَا: قَوْمٌ، وَيَبَعُ. [التَّصْرِيفُ الْمَلُوكِيُّ لِابْنِ جَنِّيٍّ/27 وَمَا بَعْدَهَا].

159- (تَصُومُ) أَسْلُهُ: (تَصُومُ)، نَقَلُوا حَرَكَةَ الْعَيْنِ إِلَى الْفَاءِ، صَارَ (تَصُومُ)، وَمَا كَانَ مِثْلَهُ، فَيَهْدِي عِلْتَهُ إِنْظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِابْنِ خَالَوَيْهٍ/3، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عَصْفُورٍ 448/2 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَرَحَ شَافِيَةُ ابْنُ الْحَاجِبِ 81/1، وَهَمَعَ الْهُوَامُ لِلْسُّيُوطِيِّ 223/2، وَالْجَمَلُ فِي النَّحْوِ لِلرَّجَاجِيِّ/403، وَشَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 229/4، وَالْمِفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأُرُوحِ/379].

160- (رَضِيَ): الْأَصْلُ: (رَضِيَ)، فَقَلَّبُوا مِنَ الْوَاوِ يَاءً، لِانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، وَهُوَ مِنَ الرَّضْوَانِ. [يُنْظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ لِابْنِ خَالَوَيْهٍ/150، وَالْمُمْتَعُ فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ عَصْفُورٍ 522/2، وَشَرَحَ الْكَافِيَةَ الشَّافِيَةَ، لِابْنِ مَالِكٍ 2117/4، وَإِيجَازُ التَّغْرِيفِ فِي عِلْمِ التَّصْرِيفِ لِابْنِ مَالِكٍ/92، وَالْكَافِي فِي التَّصْرِيفِ لِابْنِ أَطْفَيْشٍ/250].

161- (قِيلَ): الْمَبْنِيُّ لِلْمَجْهُولِ مِنْ (قَالَ)، يَجُوزُ فِيهِ ثَلَاثُ لُغَاتٍ: الْأُولَى: أَنْ يُقَالَ: (قَوْلُ)، أَسْلُهُ: (قَوْلُ)، فَاسْتَكْنَ الْوَاوُ؛ لِاسْتِنْقَالِ الْكُسْرَةِ عَلَيْهَا، فَصَارَ (قَوْلُ)، وَهَذِهِ اللَّغَةُ صَعِيقَةٌ؛ لِكِرَاهِيَةِ اجْتِمَاعِ الضَّمَّةِ وَالْوَاوِ. الثَّانِيَةَ: أَنْ يُقَالَ: (قِيلَ)، أَسْلُهُ: (قَوْلُ)، فَأَعْلَ بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْوَاوِ إِلَى الْقَافِ أَوْ لَا، وَقَلَبَ الْوَاوِ يَاءً؛ لِسُكُونِهَا، وَانْكَسَارِ مَا قَبْلَهَا، فَصَارَ (قِيلَ)، وَهَذِهِ اللَّغَةُ فَصِيحَةٌ، وَيُعَوَّلُ عَلَيْهَا. الثَّلَاثَةَ: أَنْ يُسَمَّ الْقَافُ، وَالْإِشْمَامُ: تَهْيِئَةُ الشَّقِيقَيْنِ بِالتَّلْفُظِ بِالصَّمِّ، وَلَكِنْ لَا يَتَلَفُظُ بِهِ؛ تَنْبِيْهُهَا عَلَى ضَمِّ مَا قَبْلَ الْوَاوِ إِنْظَرُ اللُّغَاتُ الثَّلَاثَةُ فِي: الْكِتَابِ لِسَبِيئِيهِ 342/4 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْأَسْوَلُ فِي النَّحْوِ، لِابْنِ السَّرَاجِ 279/3 وَمَا بَعْدَهَا، وَاللِّبَابُ فِي عِلَلِ الْبِنَاءِ وَالْإِعْرَابِ، لِأَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ 321/2 وَمَا بَعْدَهَا، تَحْقِيقُ د/ عَبْدِ الْإِلَهِ نَبْهَانَ، دَارُ الْفِكْرِ، بَيْرُوتَ، وَدِيمَشْقَ، 2001م، وَالْمِفْصَلُ فِي عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ لِأَبِي الْقَاسِمِ الرَّمَخْسَرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مُحَمَّدٍ الْخَوَارِزْمِيِّ/377، دَارُ الْجِبَلِ، بَيْرُوتَ، ط/2، وَالْمِفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأُرُوحِ/398 وَمَا بَعْدَهَا، وَشَدَّ الْعَرَبُ فِي فَنِّ الصَّرْفِ/60 وَمَا بَعْدَهَا].

هَذَا، وَقَدْ وَرَدَتْ بَعْضُ الْأَفْعَالِ مَبْنِيَّةٌ لِلْمَجْهُولِ فِي الْأَرَبِيِّينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ، بَلَّغَتْ خَمْسَةَ عَشَرَ فِعْلًا، جَاءَتْ تِسْعَةٌ مِنْهَا فِي صُورَةِ الْمَاضِي، وَهِيَ:

أَمْرَتْ- بَنِي- أَخْفِي- أُنْجَلَ- رُفِعَتْ- غُدِّي- قِيلَ- اسْتَكْرَهُوا- كُفَّ- أَمَا الْمَضَارِعُ، فَقَدْ جَاءَ فِي سِتَّةِ أَفْعَالٍ، وَهِيَ: يُؤْمَرُ- يَجْمَعُ- يُسْتَجَابُ- يُرْسَلُ- يُعْطَى- يُفْعَخُ. هَذَا، وَقَدْ بَسَطْتُ الْكَلَامَ عَلَى أَكْثَرِهَا فِي صُلْبِ الْبَحْثِ.

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

الفعلُ المَعْتَلُ		الفعلُ الصَّحِيحُ			
الناقصُ	الأجوفُ	الأجوفُ	المهموزُ	المضعفُ	السالمُ
يَرَعَى (163)	قُل (62) 2	إِسْتَعَاذَنِي	رَأَيْتُ		أَحْسِنُوا
صَلَّى (42)	قَامُوا	لَأُعِيدَنَّهُ	رَأَيْتُمْ		حَفِظْتُ
صَلَّيْتُ	تُعِيمُ 2	تُعِينُ	تَرَى		يَحْفَظُكَ
نُصَلِّي	يُفِيمُوا (164)	إِسْتَعْنْتُ	تَرَاهُ 2		إِحْفَظْ
يُصَلُّونَ	إِسْنَقِمُ	إِسْنَعِنُ	سَيَّرَى		يَحْقِرُ
عَادَى		يَعِشُ	يِرَاكَ		لَا يَحْقِرُهُ
لَا تَعْتَدُوهَا		يُعِيرُهُ	سَأَلَ		فَأَيِّحَمَدُ
أَعْطَيْتُ		قَالَ 84	أَسْأَلَ		تَحْمِلُهُ
يُعْطَى		قُلْتُ 7	سَأَلَنِي		أَخْبِرْنِي 6
لَأَعْطِيَنَّهُ		قَالَتْ	سَأَلْتُ 2		أَخْبِرْكَ 2
		قُلْنَا 2	إِسْأَلَ		لَا يَحْدُلُهُ
		قَالُوا 2	إِسْأَلُونِي		خَالِقُ
		يَقُولُ			لَا تَدَابِرُوا
		لَيَقُلُ			أَدْخُلُ
					يَدْخُلُ

162- (قُل) في الأصل: (اقول)، حذفت الواو بعد نقل حركتها إلى ما قبلها؛ لأجتماع الساكنين، ثم حذفت همزة الوصل؛ لخصول الاستغناء عنها بحركة ما بعدها، فصارت: (قُل). [ينظر: المفراج في شرح مزاج الأرواح/380].

163- (يرعى): أصله: (يرعى) - مثله: ينهي - يوزن (يفعل)، قلبت ياءه ألفاً لتحركها بعد فتح. [ينظر: معجم مفردات الأبدال والإغلال في القرآن الكريم/478، والبيان والتعريف بما في القرآن من أحكام التصريف/424].

164- (يقيموا): هذه الياء مبدلة من واو، والأصل: (يقوموا)، فقلوا كسرة الواو إلى القاف، فانقلبت الواو ياء؛ لانكسار ما قبلها. [ينظر: إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، لابن خالويه/146].

الفعلُ المعتلُّ		الفعلُ الصحيحُ		
الناقصُ	الناقصُ	المهموزُ	السالمُ	السالمُ
نَهَيْتُكُمْ	تَعَالَى (43)	شِنَتُ	إِرْهَدُ (2)	يَدْخُلُهَا (2)
هَدَيْتُهُ (165)	لَا يَعْينُهُ	تُطْفِئُ	يَسْبِقُ (2)	أَدْخَلَ
أَهْدِكُمْ	يَعْدُو	يُطْفِئُ	سَتَرَ	يُدْخِلُنِي
اسْتَهْدُونِي	عَشِيئُهُمْ	إِطْمَأَنَّ	سَتَرَهُ	يَتَدَارَسُونَهُ
	أَفْتَاكَ	إِطْمَأَنْتُ	يُسْرِعُ	أَدْرَكَ
	أَفْتُوكَ	تَمَلَّأُ	سَكَتَ	ذَبَحْتُمْ
	اسْتَفْتِ	تَمَلَّانِ	سَلَكَ	ذَرَفْتَ
	كَسَوْتُهُ		سَلَّمَ (42)	ذَكَرَ
	أَكْسُمُكُمْ		سَمِعَ	ذَكَرَهُمْ
	اسْتَكْسُونِي		سَمِعْتُ (5)	ذَهَبَ
	لَقِيتِي (166)		أَسَدَدَ	رَزَقْنَاهُمْ
	تَمَحَّهَا		سَهَّلَ	رَزَقْنَاكُمْ
	أَمْسَيْتَ		لَا تُشْرِكُ (2)	يُرْسِلُ
	يَمِشِي			رُفِعَتْ
				تَرَفَعُ

¹⁶⁵- (هَدَيْتُهُ): وَرَزْنُهُ: (فَعَلْتُهُ)، فَبِنِي الْفِعْلِ عَلَى السُّكُونِ؛ لِاتِّصَالِهِ بِصَمِيرِ الرَّفْعِ، وَأَصْلُهُ: (فَعَلَ). [يُنْظَرُ: السَّابِقُ/124].

¹⁶⁶- (لَقِيتِي): أَصْلُهُ: (لَقِيتِي)، اسْتَنْقَلَتْ الْحَرَكَةُ عَلَى الْبَاءِ، فَحُذِفَتْ؛ لِلتَّخْفِيفِ، فَسَكَتَتِ الْبَاءُ، لِاتِّقَائِهَا تَاءَ الْعِظْمَةِ، فَصَارَ الْفِعْلُ: (لَقِيتِي). [يُنْظَرُ: الْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/18].

الأفعال في الأربعين حديثاً النبوية

الفعل الصحيح			
السالم	السالم	السالم	السالم
تَشْهَدُ	طَلَعَ	لَا يَعْلَمُهُنَّ	فَرَضَ
يَشْهَدُوا	تَطَّلَعُ	أَعْلَمَكَ	إِفْتَرَضْتُهُ
أَصْبَحَتْ	انْطَلَقَ	يُعَلِّمُكُمْ	فَسَدَ
صَدَقَتْ (2)	لَا يَظْلِمُهُ	عَمَلْتُهُ	فَسَدَتْ
يُصَدِّقُهُ	تَظَالِمُوا	عَمَلَهَا (2)	فَعَلُوا
تَصَدِّقُونَ	تَعْبُدُ (2)	يَعْمَلُ (5)	يَقْبَلُ
يَتَصَدَّقُونَ	عَجِبْنَا	يَعْمَلُهَا (2)	فَقَاتَلْتُمْ
صَلَحَ (167)	تَعَدِلُ	يَعْمَلُونَ	أُقَاتِلُ
صَلَحَتْ	يَعْرِفُ	إِعْمَلُوا	تَقْرَبُ (2)
لِيَصْنُتَ	تَعْرِفُ	لَا تَعْصِبُ (2)	يَتَقَرَّبُ
إِصْنَعُ	يَعْرِفُكَ	عَفَرْتُ (2)	كَتَبَ (2)
أَطْعَمْتُهُ	عَصَمُوا	أَعْفَرُ (2)	كَتَبَهُ (2)
أَطْعَمْتُكُمْ	تَعْلَمُ	اسْتَغْفَرْتَنِي	كَتَبَهَا (4)
اسْتَطْعَمُونِي	إِعْلَمُ (3)	اسْتَغْفِرُونِي	لَا يَكْذِبُهُ

167- (صلح): من باب (نصر، وكرم)، وفيه لغة ثالثة، كـ (منع)، كما في المصباح المنير، ومختار الصحاح (صلح)، ويُظنر: إصلاح المنطق لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق، المعروف بابن السكيت/ 207، تحقيق/ أ. أحمد محمد شاكر، و أ/ عبد السلام محمد هارون، دار المعارف، القاهرة، 1987م، ومجمل اللغة، للشيخ أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا الرازي/ 414، تحقيق الشيخ شهاب الدين أبي عمرو، دار الفكر، بيروت، 1994م، والقاموس المحيط 346/1 (صلح)، ولسان العرب (صلح).

الفِعْلُ الْمَعْتَلُّ		الفِعْلُ الصَّحِيحُ	
الأَجْوَفُ	السَّالِمُ	السَّالِمُ	السَّالِمُ
9	كَانَ	2	فَلْيُكْرِمَ
2	كُنْتُ (168)		كَرِهْتُ
	كَانُوا		اسْتُكْرِهَ
	يَكُونُ		تَنْكَلَمُ
2	لَمْ يَكُنْ (169)		لَبِثَ
	كُنْ (170)		يَلْتَمِسُ
			لَا تَتَّاجِسُوا
			أَهْلَكَ
			تَزَلْتُ
			لَا تَنْتَظِرْ
			يُنْفَعُ
		2	نَفَسَ
		2	يَنْفَعُوكَ
			تَنْفَعُونِي
			يُنْفِقُونَ

168- (كُنْتُ): فِيهِ إِعْلَالٌ بِالْحَذْفِ؛ لِمُنَاسَبَةِ الْبِنَاءِ عَلَى السُّكُونِ، أَصْلُهُ: (كُونْتُ)، اجْتَمَعَ سُكُونَانِ- سُكُونُ الْوَاوِ، وَسُكُونُ النُّونِ- فَحُذِفَتِ الْوَاوُ، وَزُنُّهُ: (فَلْتُ)، بِضَمِّ الْفَاءِ، وَالضَّمَّةُ دَلَالَةٌ عَلَى الْحَرْفِ الْمَحذُوفِ. [يُنْتَظَرُ: الْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرَفِهِ 354/2 وَمَا بَعْدَهَا، وَالْبَيَانُ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا فِي الْقُرْآنِ مِنْ أَحْكَامِ التَّصْرِيفِ/163].

169- (يَكُنْ): جَزْمٌ بِلَمْ، وَالْأَصْلُ: (يَكُونُ)، فَاسْتَنْقَلُوا الضَّمَّةَ عَلَى الْوَاوِ، فَنَقَلْتُ إِلَى الْكَافِ، وَسَقَطَتِ الْوَاوُ؛ لِسُكُونِهَا، وَسُكُونِ النُّونِ، فَصَارَ: (يَكُنْ). [يُنْتَظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، لِابْنِ خَالَوَيْهِ/230].

170- (كُنْ): فِعْلٌ أَمْرٌ، مُعْتَلٌّ الْعَيْنِ، عَلَى وَزْنِ (فَلْ)، أَصْلُهُ: (اَكُونُ)، نُقِلَتْ ضَمَّةُ الْوَاوِ إِلَى الْكَافِ، فَسَقَطَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ، فَاجْتَمَعَ سَاكِنَانِ، فَحُذِفَتِ الْعَيْنُ؛ لِأَنَّهَا حَرْفٌ مَدٌّ. [يُنْتَظَرُ: إِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/232، وَالْمِفْرَاحُ فِي شَرْحِ مَرَاحِ الْأَرْوَاحِ/380، وَالْجَدُولُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ وَصَرَفِهِ 246/1، وَمَعْجَمُ مُفْرَدَاتِ الْإِبْدَالِ وَالْإِعْلَالِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/460 وَمَا بَعْدَهَا].

الفصل الثالث

الفعل من حيث التصرف، والجُمُود

يَنفَسِمُ الفِعْلُ مِنَ حَيْثُ التَّصَرُّفِ، وَالْجُمُودُ عَلَى قِسْمَيْنِ (171):

1. الفِعْلُ الْمُتَصَرِّفُ: مَا لَا يَلْزِمُ صُورَةً وَاحِدَةً.

2. وَالْفِعْلُ الْجَامِدُ: مَا لَزِمَ صُورَةً وَاحِدَةً، وَلِكُلِّ نَوْعٍ أَقْسَامٌ.

أولاً: المتصرف، وأقسامه:

المتصرف نوعان:

1. تامّ التصرف، وهو الذي يجيء منه الماضي، والمضارع، والأمر جميعاً، كـ

(نَصَرَ، يَنْصُرُ، انصُرْ)، وكلُّ الأفعال - إلا النادر - من هذا النوع.

2. ناقص التصرف: وهو ما يجيء منه اثنان من هذه الثلاثة، والموجود من هذا

النوع ضربان:

الأول: ما جاء منه الماضي، والمضارع فقط، وهو: مادام، وما زال، وما برح، وما

فتى، وما انفك، من أخوات (كان) (172)، و (كاد، وأوشك، وطفق) (173)، وجعل من

أفعال المقاربة (174).

وورد منه في الأربعين النويّة، فعلان هما: لا يزال، ويوشك.

والثاني: ما جاء منه المضارع، والأمر، فقط: (يذر، ويدع)، وذلك عند أكثر

العلماء، ومنهم من يذكر لهما ماضياً، وعليه، فيكون هذان الفعلان من النوع

171-ينظر: الأصول في النحو، لابن السراج 98/1 وهمع الهوامع، للسبّوطي 83/2، وشذا العرف في فنّ الصّرف/56، وذروس التصريف/206 وما بعدها.

172-ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك 230/1، وشرح التصريح على التوضيح 186/1، وأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك 238/1، تحقيق: / محمد محيي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، القاهرة، 1967م.

173- ويقال: (طبق)، بكسر الباء. [ينظر: همع الهوامع، للسبّوطي 128/1].

174-ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك 265/1، وشرح التصريح على التوضيح 207/1 وما بعدها، وشرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك 338/1 وما بعدها.

الأوَّل، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَآلِهِ، أَنَّهُ قَرَأَ مُحَقَّفًا: (مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى) (الضَّحَى/3؛ فَيَكُونُ الْمَعْنَى: مَا تَرَكَكَ) (175).

مَا وَرَدَ مِنْهُ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، فِعْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ: دَع.

ثَانِيًا: الْجَامِدُ، وَأَقْسَامُهُ:

يَأْتِي الْجَامِدُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

1. مَا لَزِمَ صِيغَةَ الْمَاضِي، ك: (لَيْسَ) مِنْ أَخَوَاتِ "كَانَ" (176)، وَ (كَرَبَ، وَهَلْهَلَ، وَأَوَّلَى، وَالْمَمَّ، مِنْ أَفْعَالِ الْمُقَارَبَةِ (177)، وَ (عَسَى، وَحَزَى، وَخَلَوَلَقَ)، مِنْ أَفْعَالِ الرَّجَاءِ (178)،

وَ (أَنْشَأَ، وَأَحَدَ، وَعَلِقَ، وَهَبَّ، وَقَامَ، وَأَنْشَدَ، وَكَارَبَ، وَقَارَبَ، وَقَرَّبَ، وَأَحَالَ، وَأَقْبَلَ، وَأَطَالَ، وَأَشْفَى، وَشَارَفَ، وَدَنَى، وَأَثَرَ، وَقَعَدَ، وَذَهَبَ، وَارْذَلَفَ، وَرَأَفَ، وَارْزَلَفَ، وَأَشْرَفَ، وَتَهَيَّأَ، وَأَسْفَ، وَبَعْضُهُمْ: طَارَ، وَأَنْبَرَى، وَتَشَبَّ، وَاللَّخْمِيُّ: ابْتَدَأَ،

175- يُنظَرُ: الْمُحْتَسَبُ فِي تَبْيِينِ وُجُوهِ شَوَادِدِ الْفَرَاعَاتِ، لِأَبِي الْفَتْحِ عَثْمَانَ بْنِ جَنِّيٍّ 364/2، تَحْقِيقُ /أ/ عَلِي النَّجْدِيِّ نَاصِفًا، وَ د/ عَبْدِ الْفَتْاحِ شَلْبِي، الْمَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلشُّنُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الْقَاهِرَةَ، 1999م، وَإِعْرَابُ ثَلَاثِينَ سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ/117، وَالْكَشَافُ عَنْ حَقَائِقِ التَّنْزِيلِ، وَعَيُونُ الْأَقَاوِيلِ فِي وُجُوهِ التَّأْوِيلِ، لِأَبِي الْقَاسِمِ الرَّحْمَشَرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو الْخَوَارِزْمِيِّ 603/4، شَرْحُهُ /أ/ يُونُسُفُ الْحَمَّادِي، مَكْتَبَةُ مِصْرَ، الْقَاهِرَةَ، 2000م، وَالتَّبْيَانُ فِي إِعْرَابِ الْقُرْآنِ، لِأَبِي الْبَقَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعُكْبَرِيِّ 1292/2، تَحْقِيقُ /أ/ عَلِي مُحَمَّدَ الْبِجَاوِيِّ، دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (عَيْسَى الْبَابِي الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةَ، 1976م، وَتَفْسِيرُ الْبَحْرِ الْمَحِيْطِ، لِمُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، الشَّهْدِيُّ بِأَبِي حَيَّانِ الْأَنْدَلُسِيِّ 480/8، تَحْقِيقُ، الشَّيْخُ/عَادِلُ أَحْمَدُ عَبْدِ الْمَوْجُودِ، وَالشَّيْخُ/عَلِي مُحَمَّدَ مَعْوُضَ، وَمُشَارَكَةُ د/ زَكَرِيَّا عَبْدِ الْمَجِيدِ النَّوْتِي، وَد/ أَحْمَدُ النَّجْوَلِيُّ الْجَمَلُ، دَارُ الْكُتُبِ الْعِلْمِيَّةِ، بَيْرُوتَ، ط/1، 2001م، وَتَفْسِيرُ أَبِي السُّعُودِ = إِرْشَادُ الْعَقْلِ السَّلِيمِ إِلَى مَرَايَا الْكُتَابِ الْكَرِيمِ 542/5، تَحْقِيقُ /أ/ عَبْدِ الْقَادِرِ أَحْمَدَ عَطَا، مَكْتَبَةُ الرِّيَاضِ الْحَدِيثَةِ بِالرِّيَاضِ، ط/2، 1982م.

176- يُنظَرُ: شَرْحُ ابْنِ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 269/1، وَحَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ 230/1، وَأَوْضَحُ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 238/1، وَشَرْحُ التَّصْرِيحِ عَلَى التَّوْضِيحِ لِلشَّيْخِ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْهَرِيِّ 186/1، دَارُ إِحْيَاءِ الْكُتُبِ الْعَرَبِيَّةِ (الْحَلَبِيِّ)، الْقَاهِرَةَ، بِلَا تَارِيخٍ، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ، لِلْسُّيُوطِيِّ 114/1، وَالْإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخُلَافِ 142/1، وَمُعْنَى اللَّبِيبِ، لِأَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ جَمَالِ الدِّينِ بْنِ يُونُسَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ 323/1، تَحْقِيقُ /أ/ مُحَمَّدَ مُحْيِي الدِّينِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، الْمَكْتَبَةُ الْعَصْرِيَّةُ، بَيْرُوتَ، 1991م.

177- يُنظَرُ: هَمَعَ الْهُوَامِعُ، لِلْسُّيُوطِيِّ 128/1.

178- يُنظَرُ: السَّابِقُ نَفْسَهُ، وَالتَّحْوِ الْوَافِي 622/1.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

وَعَبَّأً، مِنْ أَفْعَالِ الشُّرُوعِ⁽¹⁷⁹⁾، وَكُلُّهَا مِنْ أَحْوَاتِ (كَانَ). قَالَ ابْنُ مَالِكٍ فِي لُرُومِ أَفْعَالِ الشُّرُوعِ، وَالْمُقَارَبَةِ، وَالرَّجَاءِ، صِيغَةَ الْمَاضِي: (وَيُلَازِمُهُنَّ لَفْظُ الْمَاضِي إِلَّا (كَادَ، وَأَوْشَكَ)⁽¹⁸⁰⁾. وَكَذَلِكَ جَمِيعُ أَفْعَالِ الْمَدْحِ، وَالذَّمِّ: (نِعَمَ، وَحَبَّدَا، وَبَيْسَ، وَسَاءَ، وَلَا حَبَّدَا)، وَصِيغَتِي التَّعَجُّبِ (مَا أَفْعَلَهُ، وَأَفْعِلْ بِهِ)⁽¹⁸¹⁾، وَ(خَلَا وَعَدَا، وَحَاشَا) فِي الْإِسْتِنَاءِ عَنِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ⁽¹⁸²⁾، وَطَالَمَا، وَقَلَّمَا، وَكَثَّرَ مَا، بِنَاءٍ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سَبِيبِيهِ⁽¹⁸³⁾. وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا، الْفِعْلُ: (تَكَرَّرَ) الْأَمْرَ، ضِدُّ: عَرَفْتَهُ، مِثَالُ: تَعَبْتُ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَتَّصِرُ⁽¹⁸⁴⁾. وَمِنْهَا الْفِعْلُ: (كَذِبَ) الْمُسْتَعْمَلُ لِلْإِعْرَاءِ، فَيُقَالُ: (كَذِبَ) عَلَيْكُمُ الْحَجُّ، أَي: عَلَيْكُمْ بِهِ⁽¹⁸⁵⁾، وَكَانَ وَجْهُهُ (التَّصَبُّ عَلَى الْإِعْرَاءِ) وَلَكِنَّهُ جَاءَ - شَادًا - مَرْفُوعًا، وَقِيلَ مَعْنَاهُ: وَجَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ⁽¹⁸⁶⁾، وَمِنْهُ الْفِعْلُ (هَدَّ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى بَيَانِ النَّتَاجِ فِي الْفَضْلِ⁽¹⁸⁷⁾، يُقَالُ: هَدَّكَ مِنْ رَجُلٍ، أَي: كَفَاكَ مِنْ رَجُلٍ، وَهَدَّتْكَ مِنْ امْرَأَةٍ: كَفَّتْكَ، وَهَدَّ الرَّجُلُ كَ (نِعَمَ الرَّجُلُ)، قِيلَ: (هَدَّ): كَلِمَةٌ يُتَعَجَّبُ بِهَا⁽¹⁸⁸⁾، وَمِنْهُ الْفِعْلُ: سَقَطَ فِي يَدِهِ: نَدِمَ⁽¹⁸⁹⁾، وَتَحَيَّرَ، وَزَلَّ، وَأَخْطَأَ⁽¹⁹⁰⁾، وَمِنْهُ: (تَبَارَكَ) مِنَ الْبَرَكَةِ⁽¹⁹¹⁾.

179- يُنْظَرُ: السَّابِقُ 128/1 وَمَا بَعْدَهَا، وَالنَّخْوِ الْوَافِي 620/1.

180- شَرَحَ التَّسْهِيلُ، لِابْنِ مَالِكٍ 389/1، وَيُنْظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 338/1.

181- يُنْظَرُ: الْأَصُولُ فِي النَّخْوِ لِابْنِ السَّرَّاجِ 98/1، وَشَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 161/3، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ، لِلْسِّيُوطِيِّ 129/1، وَ 84/2 وَمَا بَعْدَهَا.

182- يُنْظَرُ: النَّخْوِ الْوَافِي 354/2، وَأَوْضَحَ الْمَسَالِكِ إِلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 288/2، وَشَدَّدَا الْعُرْفَ فِي فَنَّ الصَّرْفِ/656.

183- يُنْظَرُ: شَرَحَ ابْنُ عَقِيلٍ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 79/2 (هَامِش) وَالنَّخْوِ الْوَافِي 72/2 (هَامِش)، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ لِلْسِّيُوطِيِّ 83/2.

184- يُنْظَرُ: الْمَصْنَبُ الْمُنِيرُ (نَكَرَ)، وَهَمَعَ الْهُوَامِعُ 83/2.

185- يُنْظَرُ: هَمَعَ الْهُوَامِعُ 83/2.

186- يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (كَذِبَ).

187- يُنْظَرُ: هَمَعَ الْهُوَامِعُ 83/2.

188- يُنْظَرُ: الْمَخْكَمُ لِابْنِ سَيِّدِهِ 67/4، وَلِسَانُ الْعَرَبِ (هَدَّ)، وَالْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 472/1 (هَدَّ).

189- يُنْظَرُ: هَمَعَ الْهُوَامِعُ 83/2.

190- يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (سَقَطَ)، وَالْقَامُوسُ الْمَحِيطُ 905/1 وَمَا بَعْدَهَا (سَقَطَ).

191- يُنْظَرُ: هَمَعَ الْهُوَامِعُ 83/2.

2. مَا وَرَدَ جَامِداً عَلَى صُورَةِ الْمَاضِي فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ: (لَيْسَ): وَوَرَدَ مَرَّتَيْنِ، فَقَطُّ، وَ (تَبَارَكَ): وَوَرَدَ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَقَطُّ.

3. مَا لَزِمَ صِيغَةَ الْمُضَارِعِ: مَا وَرَدَ مِنْهُ فِي كُتُبِ النَّصْرِيفِ، مَا يَأْتِي: الْفِعْلُ : (يَهَيْطُ) بِمَعْنَى: يَصِيحُ، وَيَضِجُ⁽¹⁹²⁾، وَمِنْهُ الْفِعْلُ (يَنْبَغِي)⁽¹⁹³⁾: جَاءَ فِي الْمُصْبَاحِ الْمُنِيرِ: وَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا، مَعْنَاهُ: يَنْدُبُ نَدْبًا مُؤَكِّدًا، لَا يَحْسُنُ تَرْكُهُ، وَاسْتِعْمَالَ مَا ضِيهِ مَهْجُورٌ، وَقَدْ عُدُوا (يَنْبَغِي) مِنَ الْأَفْعَالِ، الَّتِي لَا تَنْصَرِفُ، فَلَا يُقَالُ: (انْبَغَى)، وَقِيلَ فِي تَوْجِيهِهِ أَنْ (انْبَغَى) مُطَاوِعٌ (بَغَى)، وَلَا يُسْتَعْمَلُ (انْفَعَلَ) فِي الْمَطَاوِعَةِ، إِلَّا إِذَا كَانَ فِيهِ عِلَاجٌ، وَانْفَعَالَ، مِثْلُ: كَسَرْتُهُ، فَاَنْكَسَرَ، وَكَمَا لَا يُقَالُ: طَلَبْتُهُ، فَاَنْطَلَبَ، وَقَصَدْتُهُ، فَاَنْقَصَدَ، لَا يُقَالُ: بَغَيْتُهُ، فَاَنْبَغَى؛ لِأَنَّهُ لَا عِلَاجَ فِيهِ⁽¹⁹⁴⁾.

وَالْفِعْلُ (يَسْوَى): قَالَ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ: "قَامًا (يَسْوَى)، فَإِنَّهَا نَادِرَةٌ، لَا يُقَالُ مِنْهُ: (سَوَى)، وَلَا (سَوَى)، كَمَا أَنَّ (تَكَرَّرَ) جَاءَتْ نَادِرَةً، وَلَا يُقَالُ مِنْهُ (يُنْكَرُ)، وَإِذَا رَجَعُوا إِلَى الْفِعْلِ، قَالُوا: (يُنْكَرُ)، كَذَلِكَ إِذَا رَجَعُوا إِلَى الْفِعْلِ مِنْ (يَسْوَى)، قَالُوا (سَاوَى)"⁽¹⁹⁵⁾. وَ (أَهْلَمُ)، يَفْتَحُ الهمزة، وَالْهَاءُ، وَضَمَّ اللَّامِ، وَ (أَهْلَمُ)، بِضَمِّ الهمزة، وَكَسَرَ اللَّامِ، لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ غَيْرُ الْمُضَارِعِ⁽¹⁹⁶⁾، وَالْمَعْنَى: أُعْطِيَ⁽¹⁹⁷⁾. هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ.

192- يُنْظَرُ: هَمْعُ الْهُوَامِعِ، لِلْسُّيُوطِيِّ 83/2.

193- يُنْظَرُ: السَّابِقُ نَفْسَهُ.

194- الْمُصْبَاحُ الْمُنِيرُ (بَغَى).

195- تَرْتِيبُ كِتَابِ عَيْنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ 877/2 (سَوَى) تَحْقِيقُ د/ مَهْدِي الْمَخْزُومِي، وَ د/ إِبْرَاهِيمَ السَّامِرَائِي، انْتِشَارَات، أَسُوءَ، ط/1، 1414 هـ، وَيُنْظَرُ: هَمْعُ الْهُوَامِعِ، لِلْسُّيُوطِيِّ 83/2.

196- يُنْظَرُ: هَمْعُ الْهُوَامِعِ، لِلْسُّيُوطِيِّ 83/2.

197- يُنْظَرُ: تَهْدِيبُ اللُّغَةِ، لِلْأَزْهَرِيِّ 316/6؛ وَلِسَانُ الْعَرَبِ (هَلَم).

الأفعال في الأربعين حديثاً النوويّة

4. مَا لَزِمَ صِيغَةَ الْأَمْرِ، نَحْوُ: (هَبْ)، بِمَعْنَى: (احْسِبْ) (198)، أَوْ (احْسُبْ) (199)، وَلَا يُسْتَعْمَلُ مِنْهُ مَاضٍ، وَلَا مُسْتَقْبَلٌ فِي هَذَا الْمَعْنَى (200)؛ لِأَنَّهَا كَلِمَةٌ وُضِعَتْ لِلْأَمْرِ فَقَطُّ (201).
- وَتَعَلَّمَ بِمَعْنَى (اعْلَمْ) (202)، وَ(عِمَّ صَبَاحًا)، بِمَعْنَى: (أَنْعَمَ صَبَاحًا)؛ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ إِلَّا الْأَمْرُ (203)، وَ(هَلُمَّ) التَّمِيمِيَّةُ؛ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهَا إِلَّا الْأَمْرُ، أَمَّا الْحِجَازِيَّةُ، فَهِيَ اسْمٌ فِعْلٍ، لَا تَلْحَقُهُ الضَّمَانُ (204). قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: "فُتِحَتْ (هَلُمَّ)؛ لِأَنَّهَا مُدْعَمَةٌ، كَمَا فُتِحَتْ (رُدُّ) فِي الْأَمْرِ، فَلَا يُجُوزُ فِيهَا (هَلُمَّ)، بِالضَّمِّ، كَمَا يُجُوزُ (رُدُّ)؛ لِأَنَّهَا لَا تَنْصَرَفُ" (205)، وَنَحْوُ: (هَاتِ، وَتَعَالَ) (206). هَذَا، وَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةِ.

198-يُنْظَرُ: الْمُحْكَمُ لِابْنِ سَيِّدَةَ 318/4.

199- يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (وَهَبْ)، وَالْقَامُوسُ الْمُحِيطُ 236/1 (وَهَبْ).

200- يُنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ (وَهَبْ).

201- يُنْظَرُ: (الْمُحْكَمُ لِابْنِ سَيِّدَةَ 318/4، وَالْقَامُوسُ الْمُحِيطُ 236/1 (وَهَبْ).

202- يُنْظَرُ: شَرْحُ الْأَشْمُونِيِّ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ 278/1.

203- يُنْظَرُ: هَمْعُ الْهَوَامِعِ، لِلْسِّيُوطِيِّ 083/2.

204- يُنْظَرُ: تَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ 317/6، وَهَمْعُ الْهَوَامِعِ، لِلْسِّيُوطِيِّ 83/2.

205- تَهْدِيبُ اللَّغَةِ لِلْأَزْهَرِيِّ 317/6.

206- يُنْظَرُ: هَمْعُ الْهَوَامِعِ؛ لِلْسِّيُوطِيِّ 83/2.

الْخَاتِمَةُ

فِي خِتَامِ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ الْعِلْمِيَّةِ الْفَنِّيَّةِ الرَّائِعَةِ، مَعَ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا النَّوَوِيَّةَ، وَقَدْ قَدَّرَ لِي اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ أَكُونَ عَلَى مَوْعِدٍ مَعَهَا. وَخِلَالَ هَذَا التَّطَوُّفِ فِي هَذَا الْكِتَابِ؛ لِدِرَاسَةِ الْفِعْلِ، دِرَاسَةً صَرْفِيَّةً تَحْلِيلِيَّةً فِيهِ، تَوَصَّلْتُ إِلَى عِدَّةٍ نَتَائِجٍ، أَرَى ذِكْرَ أَهْمِهَا فِيمَا يَأْتِي:

1. إِنَّ هَذَا الْعَمَلَ الْعِلْمِيَّ، قَدَّمَ لِلْمَكْتَبَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَلِلْمُهْتَمِّينَ بِدِرَاسَةِ الْعَرَبِيَّةِ، نَصًّا، يُعَدُّ مِنَ النُّصُوصِ الْأُولَى - بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ - الَّتِي تَتَاوَلَتِ اللُّغَةَ، وَالْحَدِيثَ النَّبَوِيَّ بِالدِّرَاسَةِ، وَالْبَحْثِ؛ رَاجِعًا مِنَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَكُونَ مَا تَقَدَّمَ فِي هَذَا الْبَحْثِ، قَدْ كَشَفَ لِلْقَارِئِ عَمَّا كَانَ لِلْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ مِنْ أَهَمِّيَّةٍ بِالْغَةِ فِي لُغَتِنَا الْعَرَبِيَّةِ؛ وَذَلِكَ بِمَا قَدَّمَ مِنْ نَمَازِجٍ عَالِيَةٍ، أَحَاطَتْ بِجَمِيعِ لَهَجَاتِ الْعَرَبِ، فَصَانَتْهَا مُصَنَّفَاتُ الْحَدِيثِ مِنَ الضِّيَاعِ، وَالْإِنْدِثَارِ.

2. إِنَّ حَدِيثَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، قَدْ اتَّسَمَ بِالسُّهُولَةِ، وَالْفَصَاحَةِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْأُسْلُوبِ الْمُعَقَّدِ، الْمَمْلُوءِ بِالصَّنَاعَةِ اللَّفْظِيَّةِ، الْمُنْكَافَةِ، دُونَ الْخَوْضِ فِيمَا لَا طَائِلَ وَرَاءَهُ، وَلَا مَنَفَعَةَ فِيهِ.

3. إِنَّ الْبَحْثَ، قَدَّمَ دِرَاسَةً صَرْفِيَّةً، تَحْلِيلِيَّةً لِلْفِعْلِ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، فَقَدَّمَ إِحْصَاءَاتٍ شَامِلَةً لِلْفِعْلِ مِنْ حَيْثُ التَّجْرُدُ، وَالزِّيَادَةُ، وَبَيَّنَّ الْأَبْوَابَ، الَّتِي دَارَتْ فِي فَلَكِهَا الْأَفْعَالُ الْوَارِدَةُ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، وَأَنْتَهَى الْبَحْثُ إِلَى أَنَّ بَابَ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، هُوَ أَكْثَرُ الْأَفْعَالِ دَوْرَانًا فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ؛ حَيْثُ وَرَدَ - فِي مَائَتَيْنِ وَأَرْبَعَةِ أَفْعَالٍ، مَعَ التَّكْرَارِ، لِمَجْمُوعِ أَفْعَالِ الْأَبْوَابِ السِّتَّةِ، ثُمَّ جَاءَ بَابُ (فَعَلَ يَفْعُلُ)؛ وَحَوَى اثْنَيْنِ وَتَمَانِينَ فِعْلًا، مَعَ التَّكْرَارِ، ثُمَّ جَاءَ بَابُ (فَعَلَ يَفْعُلُ)؛ وَذَلِكَ فِي تَمَانِيَةِ وَحَمْسِينَ فِعْلًا، مَعَ التَّكْرَارِ، وَحَوَى بَابُ (فَعَلَ يَفْعُلُ) أَرْبَعِينَ فِعْلًا، مَعَ التَّكْرَارِ، أَمَّا الْبَابَانِ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، وَ (فَعَلَ يَفْعُلُ)، فَلَمْ يَرِدْ مِنْهُمَا شَيْءٌ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ.

الأفعال في الأربعين حديثاً النووية

كَمَا تَتَّبَعُ الْفِعْلَ الثَّلَاثِيَّ الْمَزِيدَ بِحَرْفٍ، وَتَبَيَّنَ تَرَكُّزُهُ فِي مِائَةٍ وَتِسْعِينَ فِعْلًا بِالتَّكْرَارِ، كَمَا تَتَّبَعُ الْفِعْلَ الثَّلَاثِيَّ الْمَزِيدَ بِحَرْفَيْنِ، وَرَصَدَ أَرْبَعَةَ وَسَبْعِينَ فِعْلًا بِالتَّكْرَارِ، كَمَا تَتَّبَعُ الْفِعْلَ الثَّلَاثِيَّ الْمَزِيدَ بِثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ، وَرَصَدَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ فِعْلًا بِالتَّكْرَارِ.

كَمَا تَتَّبَعُ الْفِعْلَ الْمَجْرَدَ الرَّبَاعِيَّ، وَمَزِيدَهُ، وَتَبَيَّنَ عَدَمَ وُرُودِ أَيِّ فِعْلٍ مِنَ الْمَجْرَدِ الرَّبَاعِيِّ، وَكَذَلِكَ مِنَ الرَّبَاعِيِّ الْمَزِيدِ بِحَرْفٍ.

أَمَّا الرَّبَاعِيُّ الْمَزِيدُ بِحَرْفَيْنِ، فَلَمْ يَرِدْ مِنْهُ إِلَّا فِعْلٌ وَاحِدٌ فِي مَوْضِعَيْنِ، هُوَ الْفِعْلُ (أَطْمَأَنَّ)، وَتَعَرَّضَ لظَاهِرَةِ الْإِعْلَالِ، وَالْإِبْدَالِ.

4. إِنَّ الْبَحْثَ، قَدَّمَ دِرَاسَةً وَافِيَةً لِلْفِعْلِ الصَّحِيحِ، وَالْمُعْتَلِّ، وَأَقْسَامِهِمَا، وَمَا لِلصَّحِيحِ مِنَ الْأَفْعَالِ بِأَقْسَامِهِ، مِنَ الْمُعْتَلِّ مِنْهَا بِمُخْتَلَفِ أَنْوَاعِهِ، ثُمَّ رَصَدَ إِحْصَاءَاتٍ شَامِلَةً، لِكُلِّ قِسْمٍ مِنْهُمَا، وَتَبَيَّنَ أَنَّ الْفِعْلَ الصَّحِيحَ السَّالِمَ، هُوَ الْأَكْثَرُ شُيُوعًا، فَجَاءَ فِي مِائَتَيْنِ وَأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، وَجَاءَ بَعْدَهُ الْفِعْلُ النَّاقِصُ، فِي مِائَةٍ وَأَرْبَعَةٍ وَثَمَانِينَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، ثُمَّ الْأَجُوفُ، فَجَاءَ فِي مِائَةٍ وَسَبْعَةٍ وَخَمْسِينَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، ثُمَّ الْمَهْمُوزُ، وَحَوَى سِتَّةً وَخَمْسِينَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، ثُمَّ الْمَضْعَفُ، فَجَاءَ فِي ثَلَاثَةِ وَثَلَاثِينَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، ثُمَّ الْمِثَالُ، فَحَقَّقَ خَمْسَةَ عَشَرَ فِعْلًا، بِالتَّكْرَارِ، وَجَاءَ فِي الْمُنزَلَةِ الْأَخِيرَةِ اللَّفِيفُ، فَحَوَى عَشْرَةَ أَفْعَالٍ، بِالتَّكْرَارِ، ثُمَّ تَعَرَّضَ لظَاهِرَةِ الْإِعْلَالِ، وَالْإِبْدَالِ.

5. إِنَّ الْبَحْثَ قَدَّمَ دِرَاسَةً وَافِيَةً، وَشَامِلَةً لِلْفِعْلِ، مِنْ جِهَةِ الْجُمُودِ، وَالتَّصْرُفِ، وَأَنْتَهَى إِلَى أَنَّ جَمِيعَ الْأَفْعَالِ، وَرَدَّتْ تَامَّةً التَّصْرُفِ، مَا عَدَا الْأَفْعَالَ الْآتِيَةَ: (لَا يَزَالُ، وَيُوشِكُ، وَدَعُ)، وَهِيَ أَفْعَالٌ نَاقِصَةٌ التَّصْرُفِ، وَ(لَيْسَ) فِي مَوْضِعَيْنِ، وَ(تَبَارَكَ)، وَهُمَا مِنَ الْأَفْعَالِ الْمُلَازِمَةِ لِصِيغَةِ الْمَاضِي.

وَبَعْدُ، فَهَذِهِ بَعْضُ أَهَمِّ النَّتَائِجِ، الَّتِي تَوَصَّلْتُ إِلَيْهَا، مِنْ خِلَالِ دِرَاسَةِ الْفِعْلِ فِي الْأَرْبَعِينَ النَّوَوِيَّةِ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرَ، أَنْ يَسُدَّ هَذَا الْبَحْثُ فَرَاغًا فِي الْمَكْتَبَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَأَنْ يَكُونَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يُعَمِّمَ النِّفْعَ بِهِ، إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى، وَنِعْمَ الْمُجِيبُ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.